تدويخ الطيور والحيوانات وأثره على شرعية الذبح

Stunning Birds and Animals and Its Impact on the Legitimacy of Slaughter

إعداد:

أ.د. سعد بن تركي الخثلان

الأستاذ في قسم الفقه بكلية الشريعة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

Prof. Saa'd Bin Turki al-Khathlān

Professor at Imam Muhammed Bin Saud Islamic University - Faculty of Shari'ah (Islamic Sciences) - Department of Fiqh (Jurisprudence)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين. أمَّا بعد:

فإن من المعلوم بالضرورة أن الطعام والشراب فيهما قوام البدن، والبدن له صلة قوية بالنفس، ولا شك أن الجسد إذا ما بُني على الحلال والطيب فستؤثر على النفس وفعاليتها الأخلاقية، وبتغذية البدن يتمكن الإنسان على طاعة الله وعبادته، وأداء ما أوجب الله عليه من العبادات والطاعات.

ولما كان للوسائل ارتباط كبير بصناعة الطعام والشراب، فيجب أن يكون استعمالها موافقاً لأحكام الشرع.

وقد اتفق الفقهاء على أن الأصل في جميع الأطعمة الحل والإباحة، كما قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ [المائدة: ٤].

قال أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فلو كان معنى الطيب هو ما أحل كان الكلام لا فائدة فيه. فعلم أن الطيب والخبيث وصف قائم بالأعيان. وليس المراد به مجرد التذاذ الأكل فإن الإنسان قد يلتذ بما يضره من السموم وما يحميه الطبيب منه».

وأوجبت الشريعة ذكاة الحيوان لما لها من تأثير بالغ على سلامة اللحوم وصحة الإنسان، ويتحقق التذكية بالذبح، والنحر، والعقر.

وقد تطورت في العصر الحديث طرق التذكية بالآلات الحديثة، وكانت الفتوى المستقرة في العالم الإسلامي هي ما أقره مجمع الفقه الإسلامي بجواز استخدام الكهرباء في الحيوانات المأكولة غير الدواجن بضوابط معينة بحيث لا تؤدي الكهرباء لموت الحيوان قبل تذكيته، وعدم جواز ذلك للطيور لكونه يفضي إلى موت نسبة غير قليلة قبل التذكية، وفي السنوات الأخيرة ظهرت دراسات جديدة تؤكد إمكانية

استخدام الكهرباء لتدويخ الطيور بضوابط معينة بحيث لا تؤدي الكهرباء لموتها قبل التذكية، وقامت بعض دور الفتوى في العالم الإسلامي بإصدار فتوى بالجواز بضوابط وعُمل بها، كما في مصر والأردن والإمارات، وقد قام مجمع الفقه الإسلامي بعقد ندوة عن هذا الموضوع بتاريخ: (١٤-١٥ ذو القعدة ١٤٤٣هـ) في جدة برعاية هيئة الغذاء والدواء في المملكة العربية السعودية، واستكتب فيها عدد من الباحثين من دول العالم، ودعي لها أعضاء المجمع وعدد من فقهاء العالم الإسلامي، وكنت ممن شارك في هذه الندوة بالحضور، وبعد عرض أكثر من ٣٠ بحثًا عن هذا الموضوع ومناقشات مستفيضة، أوصى المشاركون في الندوة بمزيد من البحث لإثراء هذا الموضوع للوصول فيه لرأي فقهي ... فأردت أن أسهم في إثراء هذا الموضوع بهذا المشروع البحثي.

أهمية البحث:

تظهر أهمية هذا الموضوع في النقاط التالية:

١. أن مسألة الأغذية من المسائل المهمة في حياة الإنسان، ولذا اهتمت الشريعة بالبحث عنها، وبيان الحلال والحرام منها، والصلاح والفساد فيها.

٢. أن صحة الإنسان مهمة في حياته الدنيوية، ولا يمكن أن يكون الإنسان سليما وصحيحا من الأمراض والأسقام إلا بالتركيز على الأشياء السليمة والمفيدة، والاجتناب من الأشياء المضرة.

٣. أن من الأغذية المنتشرة في العصر الحديث لحوم الدواجن، ونظرا لازدياد المستورد منها فقد جاء بيان أهمية وسائل التذكية وكيفية ذبحها، وبيان الحكم الشرعي منها.

خطة البحث:

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة:

المقدمة: وتشتمل على بيان أهمية البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

المبحث الأول: حقيقة التذكية، وحكمها، وشروطها، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حقيقة التذكية والألفاظ ذات الصلة.

المطلب الثاني: حكم التذكية للحيوان والطيور.

المطلب الثالث: شروط صحة التذكية.

المبحث الثاني: الأحكام الفقهية المتعلقة بذكاة الحيوانات والطيور.

المبحث الثالث: حقيقة تدويخ الحيوانات والطيور والطرق المستخدمة لذلك التدويخ في المسالخ الحديثة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: حقيقة تدويخ الحيوانات والطيور.

المطلب الثاني: أسباب تدويخ الحيوانات والطيور قبل ذبحها.

المطلب الثالث: طرق تدويخ الحيوان وحكمها.

المطلب الرابع: طرق تدويخ الطيور وحكمها.

خاتمة البحث وتشتمل على أبرز نتائج البحث وتوصياته.

خاتمة البحث وتشتمل على أبرز النتائج والتوصيات.

بعد توفيق الله تعالى وإحسانه على إعداد هذا البحث يمكن تخريج البحث عن النتائج التالية:

١. الذكاة الشرعية عبارة عن إتلاف الحيوان بإزهاق روحه للانتفاع بلحمه بعد ذلك.

٢. الذكاة واجبة إلا ما استثنى منه الشارع كالسمك والجراد.

٣. يشترط في التذكية أهلية الذابح، وهو أن يكون عاقلاً مسلماً، أو كتابياً ذكراً كان أو أنثى، وتجب التسمية عند الذَّبح، وإزهاق الروح، وقطع الحلقوم والمريء وأحد الودجين.

٤. ذكرت الشريعة آداباً عند التذكية كالرفق والرحمة بالحيوان قبل ذبحه، وفي أثناء ذبحه، وبعد ذبحه.

٥. قسم الفقهاء الذكاة على أنواع منها: الذبح، والنحر، والصيد والعقر، وفعل ما به الموت، نحو الجراد.

٦. لا تنفع الذكاة في الخنزير، ولا في الميتة، ولا فيما أهل لغير الله به، ولا في الشاة والبقر والناقة المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع، ولا فيما تحقق فيه الضرر لآكله.

٧. التدويخ عبارة عن أساليب تؤدي إلى فقدان وعي الحيوان قبل ذبحه، وذلك لتقليل آلام الحيوان وإراحته قبل ذبحه.

٨. هناك أسباب عدة لتدويخ الحيوانات والطيور منها: سرعة الإنجاز في الذبح، كما أن التدويخ يوفر صافي لحوم من حبس الدم في الذبيحة، وبالتالي يحقق هامش ربح لأصحاب إنتاج اللحم وأصحاب المجازر على حد سواء، ومنها: أن بعض الحيوانات وحشي، لا يمكن ذبحها وتذكيتها بسهولة، فهذه الطرق الحديثة تساعد على ذبح مثل هذه الحيوانات بيسر وسهولة، ومنها: الرفق بالحيوان والطيور.

٩. لتدويخ الحيوانات طرق عديدة منها: التدويخ بالمسدس، والتدويخ باستعمال مطرقة ضخمة يضرب بها الحيوان على جبهته، والتدويخ باستعمال الغاز، وباستعمال الصدمة الكهربائية، والحكم الشرعي لهذه الطرق المذكورة متى أدرك في الحيوان حياة مستقرة وذكي كان حلالاً، ومتى كانت حياته غير ذلك فإنه لا يحل.

١٠.وأما تدويخ الطيور فتمر بمراحل عدة، منها: تعليق الطيور في السير الميكانيكي، ومرور الطيور بالحوض المكهرب، والذبح بالسكين الآلي، وغمس الطيور في الماء المغلي المعد لنتف الريش، واستخراج الأحشاء من الطيور المذبوحة، وتعبئة اللحوم، والحكم الشرعي في تدويخ الطيور متى أدرك في الطير حياة مستقرة وذكي كان حلالا، ومتى كانت حياته غير ذلك فإنه لا يحل.

١١.قمت برحلة للبرازيل للنظر في كيفية ذبح الدواجن، ووجدت أن فيها ما يذبح بالصعق ولا يحل، ومنها: ما يذكى بطريقة شرعية ولا يتعرض للصعق ولا للتدويخ، وهذا هو المصدر للمملكة العربية السعودية خاصة، ومنها ما يتعرض للتدويخ تحت فولت كهربائي معين لا يؤدي لموت الدجاجة، ثم يذكى ذكاة شرعية وهذا لابأس به؛ إذ أن الذكاة تدركه قبل موته.

التوصيات:

لما كانت هذه الدراسة خاصة بالدواجن، وخرجت منها بنتائج مهمة، فأوصي بدراسة مماثلة للوقوف على طريقة ذبح الأبقار والأغنام خاصة ما يصدر منها للدول الإسلامية.

تكليف المكره عند الحنابلة

-موازنة بين التقعيد الأصولي والتطبيق الفقهي-

The Obligation of the Coerced Individual in the Hanbali School of Thought

A Balance Between Usul Principles and Fiqh Applications

إعداد:

د. محمد بن إبراهيم بن عبدالله الشامي

أستاذ أصول الفقه المساعد

قسم أصول الفقه – كلية الشريعة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

Dr. Mohammed bin Ibrahim bin Abdullah Al-ShamiAssistant

Professor of Usul al-Fiqh Department of Usul al-Fiqh

College of Sharia Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University

Email: MIALSHAMI@imamu.edu.sa

المقدمة

الحمد لله الذي خلق فسوى، وقدّر فهدى، وأصلي وأسلم على النبي المجتبى، وعلى آله وصحبه ومن اقتدى فاهتدى، أما بعد:

فإنه لا يستغني المتخصص في علم أصول الفقه عن النظر فيما كتبه الفقهاء، ليس لأجل إيجاد أمثلة للقواعد الأصولية، وإثبات ثمرة علم أصول الفقه للقارئ والدارس والناظر، بل أحيانا لأجل اختبار مدى انطباق القواعد الأصولية على ممارسات الفقهاء، وليس هذا الاختبار تصحيحا للواقع الفقهي المتمذهب بمذهب الإمام، بل للاستدارك والتصحيح والتعقيب والتقييد للمدونة الأصولية المتمذهبة بمذهب الإمام، على غرار ما صنعه القاضي أبو يعلى حينما قَعَّد القاعدة الأصولية معتمداً على روايات الإمام أحمد، وهو شَقّ الطريق للحنابلة أن يكتبوا في أصول الإمام.

وبناء على هذه الرؤية جاء البحث المعنون ب«تكليف المكره عند الحنابلة -موازنة بين التقعيد الأصولي والتطبيق الفقهي-» ليقوم بهذا الدور المهم، «مع اعترافي بقلّة البضاعة، وقصور الباع في هذه الصناعة، وعلمي بأن من صنّف قد استُهدِف، ومن ألّف فقد استُقذِف»، ولكنّ المجتهد معذور، والعذرُ عند الكرام مقبول.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق أمرين رئيسين:

١. التعرف على صحة الضوابط في تكليف المكْرَه التي ذكرها الأصوليون الحنابلة في كتبهم الأصولية، وذلك من خلال الموازنة بينها وبين التطبيق الفقهي.

٢. اختبار الضوابط التي ذكرها الفقهاء في تعليلاتهم الفقهية لمسائل الإكراه،

وإيجاد الضابط الصحيح في تكليف المكْرَه بناء على الممارسة الفقهية.

منهج البحث:

قام البحث على منهجين رئيسين، هما:

١. المنهج الاستقرائي: وذلك من خلال تتبع مسائل الإكراه في كتب الفقهاء من الطهارة إلى الإقرار.

٢. منهج التحليل والمقارنة: وذلك من خلال تحليل النصوص الفقهية ودراستها، والمقارنة بينها وبين ما ذكره الأصوليون في كتبهم الأصولية.

خطة البحث:

ينقسم البحث إلى مقدمة، وستة مباحث، وخاتمة، وهي على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها بيان مشكلة البحث، وأهدافه، ومنهجه، والدارسات السابقة، وخطة البحث.

المبحث الأول: تعريف المكره.

المبحث الثاني: ضابط المكره عند الفقهاء والأصوليين.

المبحث الثالث: تكليف المكره في التقعيد الأصولي الحنبلي.

المبحث الرابع: ضابط تكليف المكره عند أصوليي الحنابلة.

المبحث الخامس: تكليف المكره في التطبيق الفقهي الحنبلي.

المبحث السادس: الموازنة في تكليف المكره بين التقعيد الأصولي والتطبيق الفقهي.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

في ختام البحث أذكر أهم نتائجه التي توصلتُ إليها، وهي كالآتي:

١. قَرّب ابن عقيل معنى المكْرَه بقوله: «البعث على اكتساب ما لو لم يبعث عليه

لم يكتسبه»، وأما الأصوليون والفقهاء يبينون معنى المكْرَه بذكر صور الإكراه، وضوابطه.

٢. نعني بتكليف المكْرَه نسبة القول أو الفعل إلى المُكْرَه، وترتيب آثار قوله وفعله عليه، وعدم تكليف المُكْرَه، يعني: أن يعد الإكراه عذرا له في ترتيب أثر القول أو الفعل عليه.

٣. المُكْرَه الملجَأ مسلوب القدرة والاختيار، كأن يُلْقَى من مكان شاهق على إنسان فيقتله، أو على مال فيتلفه، وهذا لم يختلف الحنابلة في عدم تكليفه، وأما المُكْرَه غير الملجَأ فله قدرة واختيار، واختار الأصوليون من الحنابلة تكليفه، وخالف الطوفي واختار عدم تكليفه.

٤. ذكر بعض الأصوليين ضوابط في تكليف المُكْرَه، فالضابط الأول ذكره ابن مفلح وهو: «إثبات التكليف في حق العبد، ونفيه في حق الله»، والضابط الثاني ذكره المرداوي وهو: «إثبات التكليف في الأفعال، لا في الأقوال»، ويمكن استخلاص ضابط مشترك بين الضابطين السابقين، وهو: «التكليف ثابت في الفعل إذا كان في حق العبد، وليس ثابتاً في القول إذا كان في حق الله».

٥. عدد المسائل التي استقرأها البحث أربع وثمانون مسألة فقهية، حذفتُ منها ما يتعلق بالمكره الملجَأ، والإكراه بحق، وبقي مما يدخل في نطاق البحث -بعد دمج المسائل التي تتفق في المأخذ، وتتشابه في الصورة- ثمان وأربعون مسألة، منها: تسع مسائل توافق في أحكامها الضابط المشترك، ومنها: عشر مسائل توافق الضابط الأول وتخالف الضابط الثاني، ومنها: عشرون مسألة توافق الضابط الثاني وتخالف الضابط الأول، ومنها: تسع مسائل تخالف الضابطين جميعاً.

٦. لا يمكن تصحيح الضابط الأول وهو: «أن التكليف منتف في حق الله، وثابت في حق العبد»؛ لأن تسعاً وعشرين مسألة من أصل ثمان وأربعين تم

استقراؤها، قد خالفت الضابط الأول، ولا شك أن مخالفة أكثر من نصف المسائل للضابط تسقط كونه ضابطاً.

٧. أما الضابط الثاني: «أن التكليف منتف في الأقوال، وثابت في الأفعال»، فيمكن تصحيحه في الأقوال إلا في مسألتين هما: لو تكلم في الصلاة مكرَهاً، بطلت صلاته، ولو أكره الحربي أو المرتد على الإسلام، صح إسلامه، وأما في الأفعال فيصعب تصحيح الضابط؛ لأن عدد المسائل المخالفة للضابط ثلث المسائل تقريباً، ومثل ذلك لا يكون ضابطاً كلياً ولا أغلبياً.

٨. أقرب الضوابط التي تناسب عمل الفقهاء هو قول الخلوتي: «جعلوا -أي: الحنابلة- فعل المكره كلا فعل في غالب الأبواب»، وهو صحيح إذا استثنينا إكراه الرجل على الجماع، فإن الفقهاء لا يعدونه إكراهاً، ويرتبون أحكام الجماع عليه في غالب المسائل، ويمكن القول أيضا: «قول المُكْرَه ملغى» إلا في الإكراه على الكلام في الصلاة، فأبطلوا بها الصلاة، وإكراه الحربي والمرتد على الإسلام، فيصح إسلامهما ظاهراً.

وبعد ذكر النتائج السابقة أوصي بما يأتي:

١. تكثيف الدراسات الموازنة والمقارنة بين ما يذكره علماء أصول الفقه والتطبيقات الفقهية، للتأكد من سلامة القواعد الأصولية وصحتها، على غرار ما عمله الزركشي في كتابه المهم: (البحر المحيط) حيث كان كثيراً ما يقيد القاعدة ويصححها بناء على ما يجده في كتب فقهاء الشافعية.

٢. تقريب الفجوة العميقة بين البحث الأصولي، والتطبيق الفقهي في كثير من المسائل المشكلة، ومنها على سبيل المثال: (تكليف الجاهل)، فأدعوا الباحثين لتسليط الضوء على تطبيقات الحنابلة الفقهية في تكليف الجاهل، ومحاولة وضع ضابط لتكليف الجاهل، ولو كان ضابطاً أغلبياً.

وفي الختام أحمد الله على التمام، وأصلي على خير الأنام، سيدنا محمد وآله

الكرام، وعلى أصحابه أهل الوفاء والذمام، النجوم الزاهرة في الظلماء والظلام، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ دوماً بلا انقطاع ولا انفصام، وجمعنا بهم في دار السلام.

وجوب صلاة الظهر يوم الجمعة بعدها على مذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي المؤلف: علي بن علي الشبراملسي (ت١٠٨٧هـ)

تحقيقاً ودراسة

إعداد:

د.هند بنت عبداللطيف السلمي

الأستاذ المشارك بقسم الفقه في كلية الشريعة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

Email: haalsulami@imamu.edu.sa

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فإن العلم الشرعي أعظم ما قُضيتْ فيه الأوقات، وأنفس ما فَنِيتْ به الأعمار، ومن أجلِّ العلوم الشرعية وأهمها علم الفقه؛ لذا فإن فقهاء الأمة قديمًا وحديثًا بذلوا فيه جهودًا عظيمة، وألفوا فيه مصنفات عديدة، إلا أن كثيرًا منها لم يزل مخطوطًا؛ فلم يستطع طلبة العلم عليه الاطلاع، وتعذر على الباحثين منه الانتفاع، ومن ذلك ما وقفتُ عليه من رسالةٍ بعنوان: (**وجوب صلاة الظهر يوم الجمعة بعدها على مذهب الإمام محمد ابن إدريس الشافعي**)، لمؤلفها علي بن علي الشبراملسي الشافعي (ت١٠٨٧هـ)، وقد تبين لي بعد الاطلاع عليها نفاستها، وأهميتها في بابها، رغم اختصارها، فعزمتُ على تحقيقها ودراستها، خدمةً للعلم وأهله، مستعينةً بالله وحده، سائلةً إياه التوفيق والسداد والقبول.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تظهر أهمية الرسالة فيما يأتي:

١. ارتباط موضوع الرسالة بركن من أركان الإسلام، وهو الصلاة.

٢. مكانة المؤلف العلمية، فهو من فقهاء الشافعية البارزين.

٣. ما تميزت به الرسالة من عمق فقهي في باب من أهم أبواب الفقه، وأصالة مصادرها، وعنايتها بالنقل عن الفقهاء.

أهداف الموضوع:

١. إخراج هذه الرسالة القيمة.

٢. إثراء المكتبة الإسلامية بمؤلفات الفقهاء وما قدموه من علوم نافعة بإخراج تراثهم.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وقسم دراسي، وقسم تحقيقي، وفهرسين.

المقدمة: وفيها: أهمية الرسالة، وسبب اختيارها، ومنهج التحقيق، وخطته.

أولًا: القسم الدراسي: التعريف بالمؤلف، وبالرسالة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته.

المطلب الثاني: حياته العلمية.

المطلب الثالث: أهم شيوخه.

المطلب الرابع: أهم تلامذته.

المطلب الخامس: مؤلفاته.

المطلب السادس: وفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: التحقق من عنوان المخطوط، ونسبته إلى المؤلف.

المطلب الثاني: سبب تأليف الرسالة.

المطلب الثالث: مصادر المؤلف في الرسالة.

المطلب الرابع: قيمة الرسالة العلمية.

المطلب الخامس: منهج المؤلف في تأليفه.

المطلب السادس: النسخ الخطية، ووصفها.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس المحتويات.

استعمالات الذكاء الاصطناعي في قضايا الأحوال الشخصية في الكويت: الأحكام والمجالات

قضايا النكاح والفرقة والنفقة نموذجاً

Uses of Artificial Intelligence in Personal Status Issues in Kuwait: Rulings and Applications

A Case Study of Marriage, Separation, and Alimony

إعداد:

د. عبير جاسم محمد الشهاب

الأستاذ المشارك في قسم الفقه وأصوله

كلية الشريعة والدراسات الاسلامية

جامعة الكويت

Dr. Abeer Jassim Mohammed Al-Shehab

Associate Professor - Department of Jurisprudence and its Principles

College of Sharia and Islamic Studies

Kuwait University

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الكريم، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فإنه تتَّسمُ إجراءات التَّقاضي في محاكم الأحوال الشخصية في دولة الكويت بالتقليديَّة نسبيًّا، مع وجود مراحل محددة تبدأ بتقديم دعوى قضائية إلى محكمة الأسرة مرفقة بالمستندات المطلوبة، ثم تُحدِّد المحكمةُ جلسات لنظر القضية، ويجب على الأطراف الحضور وتقديم الأدلة والمستندات، فيما تستمعُ المحكمة إلى الأطراف والشهود، وتنظر في الأدلَّةِ المقدمة، وتطلب ما تراه لازمًا لإصدار الحكم، يعقبه - بعد استكمال الإجراءات - إصدار الحكم، ومِن ثَمَّ تنفيذه، ويمكن أن يتضمن التنفيذ استدعاء الطرفين إلى المحكمة أو اللجوء إلى إجراءات التنفيذ الجبري بينما البعض الآخر قد يكون خاضعًا للطعن بالاستئناف، ويجوز الطعن في بعض الأحكام أمام محكمة التمييز وفقًا للشروط والإجراءات المحددة بالقانون، ويكتنفُ هذه الإجراءات تحديات منها؛ الازدحام الشديد في القضايا، وطول أمد التقاضي؛ مما يستغرق أمدًا طويلًا للفصل وما يترتب عليه من إرهاق مالي ونفسي، وصعوبة الحصول على بعض البيانات اللازمة لإثبات حقوق المتقاضين عند التقاضي، وارتفاع كُلفة التقاضي في قضايا الأحوال الشخصية؛ مما يتطلب خبرة محامين متخصصين، فيما قد يواجه بعضُ المحكوم لهم صعوبة في تنفيذ بعض الأحكام الصادرة، فضلًا عن عدم كفاية بعض النصوص القانونية لتغطيةِ جميع جوانب قضايا الأحوال الشخصية؛ مما قد يتطلَّب اجتهادًا قضائيًّا ووقتًا في التحليل والأحكام؛ مما يستغرق جهدًا ووقتًا.

وبناء على ما سبق تبرزُ هذه التحديات مدى إمكانية الاستفادةِ من الذكاء الاصطناعي في تحسين التقاضي في الأحوالِ الشخصيَّة.

فقد أظهرَ التَّطورُ التكنولوجي ضمن برامج الذكاء الاصطناعي؛ قدرتها وكفاءتها

في محاكاة القدرات الذهنية البشرية، وتحليل البيانات، والدقة في إظهار النتائج، وتسهيل الإجراءات الإدارية؛ وتعتبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قانون الأسرة الإسلامي مجالًا بحثيًّا ناشئًا يجمع بين التكنولوجيا والممارسات القانونية التقليدية لتقديم حلولٍ مبتكرةٍ؛ مما يقتضي بيان الأحكام الشرعية للتطبيقات القضائية وفق خصوصية أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة وتأطيرها بالضوابط الفقهية وفق المقاصد الشرعية القانونية؛ من مراعاة مقصد حفظ العرض والنَّسب، وحفظ حقوق العباد، ورفع المظالم، وضبط أحكام عقد النكاح والفرقة وآثارهما، والتي تضبط بوصلة استخدامها وتحدد مسارها في مجالات الأحوال الشخصية، وحدود الاستعانة بها بديلًا أو مساعدًا، واقتراح مسار تطبيقات متلائمة وفق مقاصد الأسرة الشرعية، مما يُقدِّم خدمة للمشرع والسلك القضائي والبحثي.

أهمية البحث:

١. الإسهام في تحسين كفاءة إدارة قضايا الأحوال الشخصية من خلال الاستفادة من تقنيات الذكاء الاصطناعي للقُضاة والمُتقاضين لتسريع عجلة الأحكام وجودتها وموضوعيتها، بتقييم إمكانياتها وعلاج تحدياتها.

٢. بيان أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأحوال الشخصيَّة وضوابطها وفق خصوصيتها.

٣. ندرة الدِّراسات الشرعيَّة المفردة في أحكامِ استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قضايا الأحوالِ الشخصيَّة.

أهداف البحث:

١. بيان المقصود باستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في إدارة قضايا الأحوال الشخصية، ومدى إمكانياتها في تحسين إدارة قضايا الأحوال الشخصية.

٢. بيان أبرز التحديات التي تواجه تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال

الأحوال الشخصية وحلولها.

٣. دراسة وتحليل إمكانيات الذكاء الاصطناعي في إدارة مسائل الزواج، والطلاق، والنفقة، وأهم الإشكالات الواردة على استخدامها وسبل علاجها.

٤. بيان الأحكام الفقهية المتعلقة باستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في إدارة مسائل الأحوال الشخصية وضوابطها.

منهج البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن أسلكَ المنهجَ الوصفي الاستقرائي في توصيف إجراءات التقاضي في الأحوال الشخصية وتتبع تطبيقات الذكاء الاصطناعي وإمكاناته في قضايا الأحوال الشخصية، والمنهج التحليلي المقارن في دراسة الأحكام المُتعلِّقة باستخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في إدارة الأحوال الشخصية وضوابطها.

خطة البحث:

المبحثُ الأول: مفهوم الذكاءِ الاصطناعي وتطبيقاته في الأحوال الشخصية، وإمكاناتها، وفيه مطلبان:

المطلبُ الأوَّل: مفهوم الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في الأحوال الشخصية والألفاظ ذات الصِّلة.

المطلبُ الثاني: إمكانات تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأحوال الشخصية.

المبحث الثاني: أحكام استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قضايا الأحوال الشخصية ومجالاتها وأحكامها، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: حكم استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التقاضي في الأحوال الشخصية ومقاصدها الشرعية إجمالاً.

المطلب الثاني: مجالات استخدام الذكاء الاصطناعي في النكاح وأحكامها.

المطلب الثالث: مجالات استخدام الذكاء الاصطناعي في الفرقة وأحكامها.

المطلب الرابع: استخدام الذكاء الاصطناعي في النَّفقة وأحكامها.

المبحث الثالث: تحديات تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال الأحوال الشخصية وحلولها وضوابطها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تحديات تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأحوال الشخصية وسُبُل علاجها.

المطلب الثاني: ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي في الأحوال الشخصية.

الخاتمة:

وتشتمل على النتائج والتوصيات.

بعد استعراض الأبعاد النظرية والتطبيقية لاستعمالات الذكاء الاصطناعي في قضايا الأحوال الشخصية في دولة الكويت، يتضح أن هذا المجال يفتح آفاقًا واسعة لتطوير المنظومة القضائية وتعزيز كفاءتها، فقد برز أن الذكاء الاصطناعي يمكن أن يسهم في تسريع إجراءات الفصل في قضايا النكاح والفرقة والنفقة، عبر أدوات التحليل الذكي للسوابق القضائية، وتقدير النفقات وفق معايير موضوعية، وتوفير أنظمة مساعدة للقضاة، والمحامين في استحضار النصوص الشرعية، والقانونية ذات الصلة.

كما يظهر أن إدماج هذه التقنيات لا يلغي دور القاضي البشري، بل يعزّز قدرته على الوصول إلى حكم عادل ودقيق، من خلال تقديم المساندة التقنية في البحث، والمقارنة، والتنبؤ بالنتائج. ومع ذلك، فإن توظيف الذكاء الاصطناعي في قضايا الأحوال الشخصية يستلزم ضوابط شرعية وقانونية واضحة، لضمان عدم تعارضه مع خصوصية هذه القضايا ذات الطبيعة الإنسانية والاجتماعية الحساسة، وللحفاظ على مقاصد الشريعة والعدالة الأسرية.

وفيما يأتي أذكر أبرز النتائج، والتوصيات:

أوَّلًا: النتائج:

١. يقصد بتطبيقات الذكاء الاصطناعي في إدارة قضايا الأحوال الشخصية هو: «توظيف البرامج الإلكترونية المتطورة بتقنية محاكاة السلوك البشري للتَّعلم الآليِّ في الجوانب الإجرائية، والموضوعية لتحسين النظم القضائية المتعلِّقة بالأحوال الشَّخصيَّة بتقليلِ الوقت، والتكاليف وزيادة الدِّقة والشفافية في القرارات»، وأما التَّقاضي الإلكتروني، فهو مباشرة الإجراءات القضائيَّة بوسائل إلكترونية مُستحدثة ضمن نظام قضائي متكامل الأطراف والوسائل بتدخل بشريٍّ.

٢. تتنوَّع تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في التقاضي إجمالًا إلى أنوع هي: التكنولوجية الداعمة بتقنية المعلومات التي تستخدم في معاونة الأشخاص ذوي الصلة بالقضاء، كالمتقاضين، والقاضي على إنجاز مهامهم، والتكنولوجيا الكلية التي تحل محل البشر بالجانب الإجرائيِّ كرفع الدعوى، وتحريكها إلكترونيًّا، وروبوتات خدمة العملاء والتكنولوجيا المتطورة، والتَّقاضي الذكي وهي أن تباشر التكنولوجيا ذات المهامِ التي يقوم بها القاضي، وإصدار حكم قضائي على غرار ما يفعله القاضي.

٣. من أهم إمكانيات هذه التطبيقات زيادة الكفاءة والسرعة في معالجة كمياتٍ كبيرةٍ من البيانات، وتقديم الاستشارات القانونية والأسرية والتحكيم، وتبسيط الإجراءات القضائية، وتعزيز الشفافية، وتخفيض التكاليف مما يقلِّلُ الأخطاء البشرية، وتوفير معلومات قانونية سريعة، ومحدثة والتنبؤ بالنتائج ونحوها.

٤. استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأحوال الشخصية من قبيل الوسائل، وللوسائل أحكام المقاصد المُفضية لها، فكلَّما تحقَّقت صحة

مقصدها من تسهيلِ التَّقاضي، وتحقيق العدالة، ودقة الأحكام فالأصل جوازها إجمالًا بشرط ألَّا تحل محل القاضي البشري استقلالًا في مهامه؛ لعدم انطباق شروط القاضي الشرعي عليه.

٥. لا يمكن أن تنوبَ الأنظمةُ الذكية عن القاضي أصالة لعدم تحقق شروط القاضي ولا يعهد به للآلة؛ لأنَّها ولاية قوامها التكليف والاجتهاد ومراعاة القرائن، وما يتعلَّق بوظيفة القاضي تبعًا، فلا غضاضة في استفادة القاضي من الذكاء الصناعي والاستعانة به، وكذلك عمل القاضي الولائي، فيمكن في الجانب الإجرائي بنظر القاضي، ولا مانع من استعمالها في معاوني القضاة كقيد الدعاوي وفحص المستندات والخبراء والتفتيش القضائي.

٦. من المقاصد الخاصة في عقد النكاح مقصد حفظ النَّسبِ فلا تستباح الأعراض إلا بيقين، وافتقاره للسلطة التقديرية للقاضي في الحقوق والواجبات الشرعيَّةِ والنفقة والقوامة ونحوه، ومقصد الستر، واعتبارات الكفاءة، ومراعاة الأحكام المُتغيرة بالعُرف أو المصلحة والمآلات.

٧. تظهر الاستفادة من الأنظمةِ الذكيَّةِ في عقد النكاح في الوساطة في الخطبة الشرعيَّة، والتوثيق والحوكمة، وبعد النكاح في الإصلاح والمراقبة.

٨. من المقاصد الخاصة في الفرقة؛ مراعاة مقصد استصلاح الأسرة وحفظها، ومراعاة مقصد السَّترِ وعدم الإضرار، ومقصد حفظ النَّفسِ والنَّسلِ بما يتعلَّق بالنفقة والحضانة ونحوه، ومراعاة مقصد الاحتياط، وافتقار بعض أنواع الفرقة للسلطة التقديرية للقاضي، كالضرر والعيب.

٩. تظهر الاستفادة من الأنظمة الذكية في الفرقة، في مجال الوَساطة وحل الخلافات الزوجية على إنها قاضي صلح، والمشورة القانونية الآلية والإرشاد والتوعية للمتقاضين بالتبوء بالحكم القضائي، ومعاونة القاضي في تحليل دعاوى الفسخ والضرر، وإدارة القضايا.

١٠. تظهر الاستفادة من الأنظمة الذكية في النفقة، في حساب النَّفقات الشرعية وتوثيقها بدقة ونحوه.

١١. من أبرز تحديات تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأحوال الشخصية: الخصوصية والأمان، والأخطاء التقنية، والقضايا الأخلاقية والقانونية وفي الأحوال الشخصية محددات شروط القاضي وخصوصية مسائلها وتعلقها بالأعراض وغيرها.

١٢. تتحقق الاستفادة من الذكاء الاصطناعي بتأطيره بضوابط شرعية حاكمة تكفل سيره في إطار قيمي شرعي قانوني عام، وخاص بالأحوال الشخصية مما يُعزِّزُ دوره في تحقيق العدالة الأسرية في التقاضي.

١٣. ضوابط الأنظمة الذكية في عقد النكاح التزامها الحدود الشرعيَّة في الوساطة، والتوثيق وعدم تجاوز دور الولي، وأن لا تستقل بإنشاء العقود بلا صيغة، والمصداقيَّة والتغذية الشرعية بأحكامِ الحقوق والواجبات الشرعية ونحوه.

١٤. من ضوابط استعمال الأنظمة الذكيَّة في الفرقة عدم السماح للتطبيقات الذكية بإصدار حكم الطلاق التلقائي، أو تجاوز الشروط الشرعية لإيقاعها، وأن لا يعود استعمالها على مقصد حفظ الأسرة بالإبطال من خلال منصات تدعو للتخبيب، وينحصر دورها في الدور المساعد لا المستقل.

١٥. من ضوابط استعمال الأنظمة الذكية: بناؤها على المعاييرِ الشرعيَّة للنفقة وحسابها، ولا تنفذ جبريًّا دون حكمٍ قضائيٍّ.

ثانيًا: التوصيات:

١. ضرورة وضع خطة إستراتيجية في دولة الكويت لاستخدامات الذكاء الاصطناعي، واستصدار وثيقة مبادئ استخدام الذكاء الاصطناعي في قضايا الأحوال الشخصية ومحاكم الأسرة بما لا يخل بالأحكام الشرعية وحقوق التقاضي العادل.

٢. وجود تشريعات قانونية تكفل حفظ الحقوق وحسن الاستخدام. وذلك باستحداث بنود في قانون المرافعات بشأن التقاضي عن بعد، والسلوك القضائي بشأن استخدام القاضي لأنظمة الذكاء الاصطناعي وتطوير برنامج المحاكم الإلكتروني المسانِد.

٣. إبرام شراكة بين القطاعين العام والخاص للاستفادة بينهما، وإعداد الدراسات والبحوث للاستفادة من التجربة العالمية والمحلية وسُبُل تطبيقها.

القواعد الفقهية المؤثرة في حكم دفع أموال الزكاة في الديات والصلح عن القصاص

إعداد:
د. وفاء بنت محمد بن عبدالله العيسى
أستاذ الفقه وأصوله المشارك في قسم الدراسات الإسلامية-
كلية التربية - جامعة الملك سعود

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد،

إن المشتغل بفقه الشريعة دراسةً وبحثاً لتمتلئ نفسه إجلالاً وإكباراً لفقهاء الأمة، وأئمتها الذين استنبطوا بعد استقراء لنصوص الشريعة، ومدارك أحكامها قواعد كلية ضابطة للفروع العلمية في قوالب جامعة يأوي إليها الفقيه في نظره في نوازل المستجدات، ويتخذ منها مدركاً للأحكام، ومناراً يهديه إلى سواء السبيل، وهي إلى ذلك ركن ركين في تشييد الملكة الفقهية، وبناء الشخصية المجتهدة القادرة على استجلاء الوقائع المتجددة، وإلحاق فروعها بأصولها الشرعية.

يقول شيخ الإسلام ابن تيميَّة: «ومتى قدر الإنسان على اتّباع النُّصُوص لم يعدل عنها، وإلا اجتهد رأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، وقلَّ أنْ تعوز النُّصُوص من يكون خبيراً بها وبدلالتها على الأحكام».

ومن هذا المنطلق جاء هذا البحث في بيان أثر القواعد الفقهية في حكم دفع أموال الزكاة في الديات والصلح عنها.

مشكلة البحث:

تتمحور مشكلة البحث حول كثرة الجنايات واتساع دائرتها، لا سيما في غير العمد مما قد يعجز العاقلة فضلاً عن ظاهرة فشو التغالي في الصلح عن القتل العمد، مما يُعجز الجاني فلا يجد الفقيه مأرزاً يلجأ إليه في نظره في ذلك إلا القاعدة الفقهية يستبين منها الحكم الشرعي في مسألة دفع الزكاة في الديات أو الصلح.

أهمية البحث:

١. من جهة أهمية القواعد الفقهية في معرفة الحكم الشرعي في القضايا المستجدة.

٢. من جهة مرونة الشريعة الإسلامية، وتحقق مقاصدها وفق ما تترجح فيه المصلحة ويندفع به الضرر.

هدف البحث:

بيان أثر القواعد الفقهية في حكم دفع أموال الزكاة في الديات، أو الصلح عن القصاص.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي للقواعد الفقهية ذات العلاقة، ومسائل الجنايات والديات المندرجة تحتها، والمنهج الوصفي في تصوير المسألة، والمنهج الاستنتاجي لبيان الحكم الشرعي.

خطة البحث:

تتكون هذه الورقة من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: وفيها تعريف بالموضوع، ومشكلته، وهدفه، وسؤاله، ومصطلحاته، وحدوده، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع فيه، واجراءاته.

المبحث الأول: في مفهوم القواعد الفقهية، ومستندها، وأهميتها، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم القواعد الفقهية.

المطلب الثاني: مستند القواعد الفقهية.

المطلب الثالث: أهمية القواعد الفقهية في بيان الأحكام الشرعية.

المبحث الثاني: القواعد الفقهية الضابطة لأحكام الديات والصلح، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: قاعدة: «الغُرم بالغُنم».

المطلب الثاني: قاعدة: «الأصل أن الدية تجب في مال الجاني».

المطلب الثاني: قاعدة: «العاقلة تتحمل دية الخطأ وشبه العمد».

المطلب الثالث: قاعدة: «بيت المال يتحمل الدية عند تعذّرها ممن وجبت عليه».

المبحث الثالث: القواعد الفقهية المؤثرة في حكم دفع أموال الزكاة للديات والصلح، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: قاعدة: «لا ضرر ولا ضرار».

المطلب الثاني: قاعدة: «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح».

المطلب الثالث: قاعدة: «الأصل أن الزكاة يعتبر في استحقاقها عين المنصوص».

المطلب الرابع: قاعدة: «الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة».

المطلب الخامس: قاعدة: «إذا ضاق الأمر اتسع»، وفيها: «الأصل في الصلح عدم التقدير».

الخاتمة

وفيها أبرز النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

١. أن القواعد الفقهية مما لا تنفك حاجة الفقيه عنها في استظهار أحكام النوازل، ومستجدات القضايا.

٢. الجناية العمدية توجب القصاص أو الصلح عنه، أو الدية، ولا خلاف بين أهل العلم في أن الصلح عن القصاص، أو أخذ الدية كل ذلك جائز، وهو حقٌ للمجني عليه فيما دون النفس، أو لأوليائه الذين يرثونه في الجناية على النفس

٣. ولا خلاف بين العلماء أن الصلح عن القصاص والدية في العمد لا تحمل العاقلة منه شيئاً إلّا أن تطّوّع. والصلح بدل عن القصاص فيختص بالعمد

دون غيره، ولا تحمله العاقلة كالدية.

٤. أنّ من لا عاقلة له، أو كان له عاقلة وعجزت عما وجب بخطئه، وعجز الجاني عن الدية كلها أو بعضها، كان المعجوز عنه في بيت المال.

٥. أن الحاجة سبب من الأسباب التي اعتبرها الشارع، فكثرة الجنايات واتساع دائرتها، وفشو التغالي في الصلح عن القتل العمد، مما تعجز عنه العاقلة في غير العمد، أو يعجز عنه القاتل في القتل العمد، فيجوز سدادها من مال الزكاة واعتبارها حاجة شديدة تبيح له أخذ الزكاة.

٦. إذا اشتطّ أولياء الدم على الجاني في مصالحتهم عن القصاص، فضاق مال الجاني أن يستوعب ما طلبوا حلّ له أخذ الزكاة لذلك؛ لأنه غارم فيدخل في عموم الغارمين.

ثانياً: التوصيات:

١. توعية المجتمع بضرورة التيسير فيما بينهم، وعدم المغالاة في الصلح.

٢. سن قوانين صارمة في عدم العفو عمن طغى وكثر منه التعدي والقتل.

أحكام تعليق النية في العبادات

Rules of Intention Suspension in Acts of Worship

إعداد:

د. حمدي عبدالله سعيد آل منصور

أستاذ مساعد بقسم الشريعة

بكلية الشريعة وأصول الدين بجامعة نجران

Dr. Hamdi Abdualah Saeed Al Mansour

Assistant Professor in the Department of Sharia

at the College of Sharia and Fundamentals of Religion,

Najran University

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، يعلم خفايا النفوس، ونيات القلوب، والصلاة والسلام على البشير النذير، والسراج المنير، وعلى آله وصحبه أجمعين، ثم أما بعد:

فإن النية عظيمة الخطر، بعيدة الأثر، في كل ما يصدر عن الإنسان من قول أو عمل، إذ لابد له من النية ولا وزن له دونها، فإن حسنت النيات طابت الأعمال؛ لأن الأعمال مربوطة بالنية قبولاً ورداً، وثواباً وعقاباً، ويدل لذلك قول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»..

وقد جعل العلماء القاعدة الأولى من القواعد الخمس الكبرى في النيات والمقاصد، وهي قاعدة: (الأمور بمقاصدها)، وقالوا: بأنها تعادل ثلث العلم.

وقد جاء عن الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنّ حديث النية ثلث العلم، ويدخل في سبعين باباً من أبواب الفقه، وقد عدّ هذه الأبواب السبعين مفصلة الإمام السيوطي في الأشباه والنظائر.

وقد نقل عن سفيان الثوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال: «كانوا يتعلمون النية للعمل كما يتعلمون العمل».

ومن المسائل المتعلقة بالنية والتي ينبغي تعلمها والتفقه فيها: شرط الجزم بالنية وعدم تعليقها، ومتى يجوز مخالفة هذا الشرط فتعلق النية، ومن هذا المنطلق أردت جمع تلك المسائل التي بحث العلماء فيها مسألة تعليق النية في أبواب العبادات.

والله أسأل أن يرزقني في هذا البحث النية الصالحة، والهداية والسداد، إنه رؤوف بالعباد.

أهداف البحث:

الأول: جمع المسائل التي يتصور فيها تعليق النية في أبواب العبادات.

الثاني: بيان حكم تعليق النية في تلك المسائل.

منهج البحث:

التزمت في هذا البحث بالمنهج الاستقرائي في تتبع مسائل البحث وجمعها من مظانها، والمنهج المقارن في دراستها.

خطة البحث

يتكون البحث من: مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة: ذكرت فيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهجي في معالجة قضايا البحث، وخطته.

التمهيد: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التعليق والنية.

المطلب الثاني: الأصل في النية الجزم والتنجيز.

المطلب الثالث: تعليق النية على مشيئة الله تعالى.

المبحث الأول: تعليق النية في أبواب الطهارة والصلاة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعليق النية في الصلاة على فعل الإمام بين القصر والإتمام.

المطلب الثاني: تعليق النية في الصلاة على أموات منهم مسلمون ومنهم كفار.

المبحث الثاني: تعليق النية في الزكاة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعليق النية في زكاة المال الغائب.

المطلب الثاني: تعليق النية في زكاة المال المتوقع حصوله كالميراث.

المبحث الثالث: تعليق النية في الصيام، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعليق النية في الصيام على دخول الشهر.

المطلب الثاني: تعليق نية الصيام على الطهر من الحيض.

المطلب الثالث: تعليق النية في صيام النفل إن وجد طعاما وإلا أتم صومه.

المطلب الرابع: تعليق النية في الصوم على مشيئة فلان.

المبحث الرابع: تعليق النية في الحج والعمرة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعليق النية في الإحرام، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: تعليق نية الدخول في الإحرام على دخول فلان فيه.

المسألة الثانية: تعليق نية الإحرام على أمر مستقبل.

المطلب الثاني: تعليق النية في نوع النسك على نسك فلان.

المطلب الثالث: تعليق النية في الإحرام بالحج يوم الثلاثين من رمضان.

الخاتمة، ثم الفهارس.

وفي ختام هذا البحث أذكر خلاصة لنتائجه فيما يلي:

١. تعريف تعليق النية: (جعل إرادة الفعل معلقة بالمشيئة أو حصول أمر).

٢. الأصل في النية أن تكون جازمة منجزة لا يصح تعليقها، وهناك مسائل بحثها الفقهاء من حيث جواز تعليق النية فيها، وهي موضوع البحث.

٣. حكم تعليق النية بمشيئة الله تعالى: إن قصد بالتعليق بالمشيئة التبرك، أو وقوع الفعل وبقاء الحياة إلى تمامه بمشيئة الله تعالى، فهذا لا يضر النية ولا العمل، وأما إن قصد التعليق والشك والتردد في العزم والقصد، أو أطلق ولم ينو شيئاً لم يصح فعله، وفسدت نيته.

٤. المسائل التي ترجح للباحث موافقتها للأصل (عدم جواز التعليق في النية)، وهي:

- تعليق النية في زكاة المال المتوقع حصوله مثل الميراث، فلا تجزئه عن الزكاة.

- تعليق النية في الصوم على مشيئة فلان.
- تعليق نية الدخول في الإحرام على كون فلان محرماً.
- تعليق نية الإحرام على أمر مستقبل.

٥. المسائل التي ترجح للباحث جواز تعليق النية فيها، وهي:

- تعليق النية في الصلاة على فعل الإمام بين القصر والإتمام.
- تعليق النية في الصلاة على أموات منهم مسلمون ومنهم كفار.
- تعليق النية في زكاة المال الغائب إلا في صورة واحدة، وهي أن يقول: هذا زكاة مالي الغائب أو تطوع.
- تعليق النية في صيام أول يوم من رمضان على دخول الشهر.
- تعليق النية في صيام يوم الثلاثين من رمضان.
- تعليق النية في النسك على نسك فلان.
- تعليق النية في الإحرام بالحج يوم الثلاثين من رمضان.

٦. المذهب الشافعي هو أكثر المذاهب اهتماماً وذكراً لمسائل تعليق النية.

النَّصيحة الطبية من غير المختص

Non-professional medical advice

إعداد:

د. حنان بنت محمد بن علي الغامدي

الأستاذ المساعد بقسم الفقه في كلية الشريعة بجامعة الإمام

محمد بن سعود الاسلامية

Dr. Hanan Mohammad Ali Alghamdi

assistant professor Department of Jurisprudence Faculty of Sharia

Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University

Email: Hmalghamdi@imamu.edu.sa

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصَلَّى اللّه وسَلَّم على أشرف الأنبياء وسيد المرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومَن تَبِعهم بإحسان إلى يوم الدِّين.

أمَّا بعد، فلا ريب أنَّ حفظ النَّفس البشرية من الضروريات في جميع الشَّرائع السَّماوية.

قال الإمام الشَّاطبي: «ومجموع الضروريات خمسة، وهي حفظ الدِّين، والنَّفس، والنَّسل والمال، والعقل، وقد قالوا: إنَّها مراعاة في كل ملة»، وإذا كان حفظ النَّفس ضروريًّا على وجه العموم، فإنَّ حفظ البدن ضروري على وجه الخصوص؛ لأنَّه محل حفظ النَّفس، ولا يَخفى أنَّ مِن أهم أسباب حفظ البدن التَّداويَ من المرض، وأنَّ إهمال التَّداوي من أسباب تلف البدن.

ولا ريب أيضًا أنَّ معرفة الأدوية النَّافعة لبدن الإنسان، وطرق مداواتها علم من أشرف العلوم بعد العلوم الإلهية، وهو علم الطب، فهو صناعة من أشرف الصَّنائع، لا يسع مَن لا يَعرِف قوانينها وأصولها وكلَّياتها وجزئياتها أن يخوض فيها؛ لأنَّ ذلك تَهوُّر يُزهِق الأنفس ويُفسِد العافية.

قال الطبيب أبو بكر الرَّازي: «الحقيقة في الطِّب غاية لا تُدرَك، والعلاج بما تَنصُّه الكتب دون إعمال الماهر الحكيم برأيه خطر، والأطباءُ الأميون والمقلِّدون، والأحداث الذين لا تجربة لهم، ومَنْ قَلَّتْ عنايته وكثرت شهواته؛ قَتَّالون، فلا ينبغي أن يوثق بالحَسَن العناية في الطب حتى يَبلُغ الأَشُد ويُجرَّب».

ومع التطور التِّقْني وتَقدُّم وسائل الاتصالات وانتشارها الهائل في أيدي النَّاس اليوم، باتت ممارسة العلاج وتقديم النَّصائح الطبية للحالات المَرَضية متاحة لكل أحد، تحققت فيه أهلية مزاولة مهنة الطب أم لم تتحقق، وقد جلب ذلك آثارًا سلبية

كثيرة، جعلت مِن طرح موضوع «النَّصيحة الطبية من غير المختص»، قضية غاية في الأهمية، تستحق البحث والنظر، وخاصة مع كثرتها بكثرة الأمراض وتنوعها.

ولتحقيق هدف هذا البحث، فقد سلكتُ فيه منهج الاستقصاء لمفهوم النَّصيحة الطبية، ومذاهب الفقهاء في الأحكام المتعلِّقة بها، مع التَّرجيح فيما يُعضِّده الدَّليل الأقوى في نظري، ثم بيان ما ينبغي من السِّياسة الشَّرعية تجاه هؤلاء المتصدِّرين لتقديم النَّصائح الطبية من غير المختصِّين.

وعليه فقد انتظم سلك البحث في التقسيمات التَّالية:

المقدمة، وفيها أهمية الموضوع، وأسباب الكتابة فيه، وثلاثة مباحث.

المبحث الأول: التَّعريف بمفردات العنوان، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المراد بالنِّصيحة الطبية، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: المعنى الإفرادي.

المسألة الثَّانية: المعنى المركب.

المطلب الثَّاني: المراد بغير المختص.

المبحث الثَّاني: حُكْم النصيحة الطبية من غير المختص، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: النَّصيحة الطبية مع مباشرة العلاج.

المطلب الثاني: النَّصيحة الطبية من غير مباشرة العلاج.

المبحث الثَّالث: السياسة الشرعية تجاه غير المختص بالنَّصيحة الطبية.

وتتلخص أهم نتائج البحث في النِّقاط التَّالية:

- النصيحة الطبية هي الرَّأي الذي يُقدَّم للمريض لِما يجب عليه فعله أو تَجنُّبه؛ لمداواة العلة.
- الوصفات الطبية اليسيرة لِما قَرُب من الأمراض لا تَدخُل في مفهوم النَّصائح

الطبية، بل هي من التثقيف الصِّحي الذي يُعزِّز الصحة ويساعد على تحسين الوضع الصِّحي وتغيير السُّلوكيات الخاطئة.

- غير المختص هو مَن لم يَدرُس علم الطب على أهله المعروفين به، أو دَرَسه ولكن لا يتقنه، ولم يَتدرَّب على الفضلاء فيه. وفي النِّظام هو: مَن لم يتأهل للرخصة المهنية الصِّحية في أي مجال من مجالات الطب.
- يَحرُم على غير المختص تقديم النَّصائح الطبية للمرضى، وهو مِن الاعتداء على الأنفس والتَّغرير بها المُجمَع على تحريمه.
- جمهور الفقهاء على أنَّ النصيحة الطبية من غير المختص، والتي يتصل بها فِعل يَتلف منه المريض أو عضو من أعضائه؛ مضمونة على مَن قَدَّمها. ووقع الخلاف في الدِّية هل هي في ماله أو على عاقلته؟ والجمهور على أنَّها على عاقلته.
- النَّصيحة الطبية من غير المختص إذا كانت مجرَّدة عن مباشرة العلاج بالفعل تُخرَّج على مسألة الخطأ في الفتوى؛ لأنَّ كلتيهما قول لا إلزام فيه. وقد اختُلف في هذه المسألة على أقوال، أشهرها قولان: الأول: أنَّ عليه الضمان؛ لأنَّ الإتلاف حَصَل بسببه كما لو باشره بيده. والثَّاني: أن لا ضمان عليه لأنَّه غرور قولي، ولأنَّه سبب للتلف من غير مباشرة، فالمُباشَرة إنَّما حصلت من المريض، والمتطبب سبب، وعليه فلا ضمان؛ لأنَّ المباشرة مُقدَّمة على السبب.
- الرَّاجح أن مَن تَسبَّب في تلف المريض بقوله أو فعله فهو ضامن؛ لعموم النص، واحتياطًا للأنفس وسدًّا لباب التَّغرير والهجوم على المعصومين.
- من السِّياسة الشَّرعية أن يَمنع أولياءُ الأمور غيرَ المختصين من مزاولة التطبيب بأي وسيلة من الوسائل العامة، وكف يد مَن ولج في هذا المجال بلا علم، ومعاقبة مَن أَصَرَّ على فعله، وتَجرَّأ على اللعب بأرواح النَّاس وصحتهم.

أحكام ميراث الجدات في نظام الأحوال الشخصية السعودي

دراسة تحليلية فقهية

Provisions of Grandmothers' Inheritance in the Saudi Personal Status Law An Analytical

Jurisprudential Study

إعداد:

د. حسن بن مشاري بن عبد الله الهزاني

الأستاذ المشارك

بقسم الفقه بكلية الحقوق بجامعة طيبة

Dr. Hassan Bin Mashari Bin Abdullah Al Hazani

Associate Professor of Jurisprudence

Department of Jurisprudence, Faculty of Law, Taibah University

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن تعلم علم الفرائض، ودارسته، وضبطه، والبحث فيه، من أعظم الأعمال وأنفعها، وقد أولت قيادتنا المباركة هذا العلم العناية والاهتمام، ومن ذلك أنها أفردت لأحكامه باباً مستقلاً، وهو الباب السابع (التركة والإرث) من نظام الأحوال الشخصية السعودي، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٣)، وتاريخ ٦/ ٨/ ١٤٤٣هـ وقرار مجلس الوزراء رقم (٤٢٩)، وتاريخ ٥/ ٨/ ١٤٤٣هـ، وقد تضمن الفصل الثاني من هذا الباب أحكاماً متعلقة بميراث الجدات، فرغبت في جمع تلك الأحكام، ودراستها دراسة تحليلية، وفقهية، وذلك بمقارنتها بالمذاهب الفقهية الأربعة، لما في ذلك من إسهام في التوضيح والبيان لما تضمنته تلك الأحكام، وأسأل الله تعالى العون والتوفيق والسداد.

أهمية الموضوع، وأسباب اختياره:

١. إن دراسة هذا الموضوع والبحث فيه يعد من تعلم علم الفرائض، قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تعلموا الفرائض فإنها من دينكم»، وقد روي في الحث على تعلمه وتعليمه حديث لم يخل من مقال في صحته، وهو حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا هريرة، تعلموا الفرائض، وعلموه، فإنه نصف العلم، وهو ينسى، وهو أول شيء ينزع من أمتي».

٢. إن أحكام ميراث الجدات الواردة في نظام الأحوال الشخصية متعلقة بجملة من المسائل الخلافية بين المذاهب المعتبرة، فجاءت الحاجة لدراستها وتحليلها، ومقارنتها بالأقوال الفقهية الأخرى.

٣. إن دراسة هذه الأحكام وتحليلها يعد من أشكال التطبيق عليها، ولا يخفى على الناظر أهمية إعمال الجانب التطبيقي للأحكام الشرعية الفقهية.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى ما يلي:

١. تحليل أحكام ميراث الجدات الواردة في نظام الأحوال الشخصية السعودي، وربط بعضها ببعض.

٢. بيان المستند الشرعي الذي بُنيت عليه تلك الأحكام.

٣. مقارنة تلك الأحكام بالأقوال الأخرى لدى المذاهب الفقهية الأربعة.

منهج البحث:

سرت في هذا البحث على المنهج التحليلي أولاً، ثم الاستقرائي المقارن، وذلك بتحليل أحكام النصوص المتعلقة بميراث الجدات الواردة في النظام، ثم دراسة المسألة فقهياً.

تقسيمات البحث:

قسمت البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة، على التفصيل التالي:

المقدمة، وتشتمل على: أهمية البحث، وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وإجراءاته.

التمهيد: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالجدات، وبيان شرط ارثهن.

المطلب الثاني: أدلة مشروعية ميراث الجدة والجدات.

المطلب الثالث: نص المواد الواردة في نظام الأحوال الشخصية السعودي، المتعلقة

بميراث الجدات، وبيان ما تضمنته من أحكام.

المبحث الأول: الجدة الوارثة، وغير الوارثة.

المبحث الثاني: توريث الجدة (أم الأب، أو أم أبي الأب) مع وجود الأب.

المبحث الثالث: مقدار ميراث الجدة، وشرط إرثها.

المبحث الرابع: اشتراك الجدات الوارثات في السدس.

المبحث الخامس: اجتماع الجدات الوارثات مع اختلاف الجهات.

الخاتمة: وتشتمل على أبرز النتائج والتوصيات.

وقد خلصت في ختام هذا البحث إلى نتائج وتوصيات، وفيما يلي ذكرها:

أولاً: النتائج:

١. أن ميراث الجدة والجدات لم يثبت بالقرآن الكريم، وإنما ثبت ميراثها لفرض السدس بالسنة النبوية، والإجماع.

٢. أن المذاهب الأربعة متفقة على توريث الجدة من جهة الأم: (أم الأم)، والجدة من جهة الأب: (أم الأب) وإن علتا أمومة، وعلى عدم توريث الجدة المدلية بذكر بين أنثيين، ومختلفة فيما عدى ذلك من الجدات، وقد وافق النظام في ذلك مذهب الحنابلة بأنه لا يرث من الجدات أكثر من ثلاث: أم الأم، وأم الأب، وأم الجد: أم أبي الأب، ومن كان من أمهاتهن، وإِن علت درجتهن.

٣. أنه يشترط لاستحقاق الميراث للجدة والجدات من أي جهة، عدم وجود الأم، وهذا الشرط محل إجماع بين أهل العلم، واختلف في الجدة من جهة الأب هل يحجبها الأب في حال عدم وجود الأم، أو لا؟ وقد وافق النظام في ذلك مذهب الحنابلة أن الأب لا يحجب أمه، ولا أم أبيه، وإنما ترث أمه، أو أم أبيه فرض الأم، في حال عدم وجودها.

٤. أن اجتماع الجدات المتحاذيات له حالتان، لكل منهما حكمها، وبيان ذلك كما يلي:

- إذا تعددن، واجتمعن، وكن متحاذيات في درجة واحدة، وكل منهن ذات قرابة واحدة، فقد وافق النظام في ذلك اتفاق المذاهب الأربعة على أنهن يشتركن في السدس.
- إذا تعددن، واجتمعن، وكن متحاذيات في درجة واحدة، وكانت إحداهن ذات قرابتين، والأخرى ذات قرابة الواحدة، فقد وافق النظام في ذلك مذهب الشافعية، وقول عند الحنفية، بأنهن يشتركن في السدس بالسوية، ولا فرق بينهن في ذلك.

٥. أن اجتماع الجدات غير المتحاذيات له حالات، لكل منها حكمها، وبيانها كما يلي:

- إذا تعددن، واجتمعن، وكن من جهة واحدة، فإن الجدة البعيدة تسقط بالجدة القريبة، وقد وافق النظام هذا الحكم، وهو محل إجماع بين أهل العلم.
- إذا تعددن، واجتمعن، وكن من جهتين، القريبة من جهة الأم، والبعيدة من جهة الأب، فقد وافق النظام في ذلك اتفاق المذاهب الأربعة: أن الجدة القريبة من جهة الأم، تُسقط الجدة البعيدة من جهة الأب.
- إذا تعددن، واجتمعن، وكن من جهتين، القريبة من جهة الأب، والبعيدة من جهة الأم، فقد وافق النظام في ذلك مذهب الحنفية، والحنابلة، وقول عند الشافعية، أن الجدة القريبة من جهة الأب، تُسقط الجدة البعيدة من جهة الأم.

٦. قوة الأحكام التي وافقها نظام الأحوال الشخصية السعودي في ميراث الجدات، والمستند الشرعي الذي بنيت عليه.

ثانياً: التوصيات:

١. دراسة مواد نظام الأحوال الشخصية السعودي عموماً، والباب السابع منه (التركة والإرث) على وجه الخصوص، دراسة تحليلية فقهية، ليتضح من خلال ذلك قوة الأحكام التي وافقها نظام الأحوال الشخصية السعودي، والأدلة التي بنيت عليها تلك الأحكام من القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والآثار الواردة عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وما كان عن طريق القياس والمعنى.

٢. التنوع في دراسة نظام الأحوال الشخصية السعودي على أوجه مختلفة، كالدراسة التأصيلية، والدراسة المقاصدية، والدراسة التطبيقية، ودراسة مصطلحاته، وغير ذلك من أنواع الدراسات، وجمعها في منظومة واحدة.

بعض أحكام السلام - إلقاءً وردًا -
عبر وسائل التواصل الحديثة

Some Rulings of Greeting - Giving and Responding - Through Modern Communication Means

إعداد:

د. أميرة بنت أمان الله محمد صديق جلالي

أستاذ الفقه المساعد بقسم الدراسات الإسلامية

بكلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة طيبة

Dr. Amirah Amanallah Mohammed Siddiq Jallali

Assistant Professor of Jurisprudence in the Department of Islamic Studies at the College of Arts and Humanities - Taibah University

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

يمتاز الإسلام بالسلامة والمحبة والوئام، فشرع تحيةً ألفاظُها مشتقةً من السلامة والأمان، وإفشاء السلام إلقاءً وردًا من الأمور التي حثت عليها الشريعة الإسلامية؛ نشراً للمودة والمحبة بين المسلمين، وإذهابًا للبغضاء والشحناء من نفوسهم، وسببًا لدخول الجنة، يقول ﷺ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

والواجب على المسلمين إفشاء هذه التحية وعدم التهاون في شأنها، أو إحلال غيرها من التحايا محلها.

وفي هذا العصر تعددت وتنوعت وسائل التواصل الاجتماعي، ولم تقتصر على الملاقاة الحقيقية (المباشرة)، بل توسعت وأصبحت تشمل الملاقاة الافتراضية عن طريق الصوت أو الكتابة، أو الصوت والصورة (فيديو)، فيحتاج المسلم أن يتعرف على أحكام إلقاء السلام ورده عبر هذه الوسائل حفاظاً على هذه الشعيرة المحمودة، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى دراسة هذا الموضوع بإلقاء الضوء على بعض الأحكام الشرعية المتصلة بإلقاء السلام ورده في هذه المواقع الحديثة؛ لذا رأيتُ جمع بعض هذه الأحكام ودراستها تحت هذه البحث المعنون بـ: «بعض أحكام السلام - إلقاءً وردًا - عبر وسائل التواصل الحديثة». والله أسأل التوفيق والسداد.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تكمن أهمية هذا الموضوع وأسباب اختياره فيما يأتي:

١. إظهار وتعظيم شعيرة جليلة من شعائر الإسلام، وهي: إفشاء السلام، والتي تُظهر ما امتاز به الإسلام من الدعوة للأمن والأمان والسلام.

٢. كونه يتعلق بحق من حقوق المسلم على أخيه المسلم، وهو: إلقاء السلام ورده، والذي له أثر كبير في توثيق عرى الألفة بين المسلمين، وسبب لدخول الجنان.

٣. انتشار التواصل الافتراضي عبر وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة كالواتس والتلجرام، ومنصة X والإيمو، وغيرها، والتي حلت في كثير من الأحيان محل التلاقي المباشر بين المسلمين، وضرورة معرفة الأحكام المتصلة بإلقاء السلام ورده في تلك المراسلات والاتصالات.

٤. حث المسلمين على التمسك بتحية السلام، وعدم استبدالها بغيرها من تحايا غير المسلمين؛ اعتزازاً بهذا الدين العظيم وتحصيلاً للأجر والثواب.

٥. السلامة من الإثم في حال عدم الابتداء بالسلام - عند من يقول بوجوبه -، وفي حال عدم الرد على المسلِّم عبر وسائل التواصل الاجتماعي بمعرفة الأحكام المتعلقة بذلك سواءً كان التواصل صوتيًا أو خطياً، على فرد أو على جماعة.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهرسين.

المقدمة: وتشمل أهمية البحث وأسباب اختياره، وحدود البحث، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

التمهيد: وفيه:

أولاً: معنى السلام، ومعنى إفشائه.

ثانيًا: أهمية السلام وفضله والحكمة من مشروعيته.

المبحث الأول: إلقاء السلام وردّه صوتيًا - مباشرًا أو مسجلًا - عبر وسائل التواصل

الاجتماعي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إلقاء السلام صوتيًا - مباشرًا أو مسجلًا - عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: حكم إلقاء السلام إذا كان المُلقِي واحدًا.

المسألة الثانية: حكم إلقاء السلام إذا كان المُلقِي جماعة.

المطلب الثاني: رد السلام الصوتي - المباشر أو المسجل - عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: حكم رد السلام إن كان المسلَّم عليه واحدًا.

المسألة الثانية: حكم رد السلام إن كان المسلَّم عليه جماعة.

المسألة الثالثة: كيفية رد السلام المُلقَى برسالة صوتية.

المبحث الثاني: إلقاء السلام ورده كتابةً عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إلقاء السلام كتابة، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: حكم إلقاء السلام كتابةً.

المسألة الثانية: هل تكفي الكتابة في إلقاء السلام، أم يشترط التلفظ به حال الكتابة؟.

المطلب الثاني: الرد على السلام المكتوب، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: حكم الرد على السلام المكتوب.

المسألة الثانية: هل يجب الجمع في الرد على السلام المكتوب بين الكتابة والتلفظ، أم يجزئ أحدهما؟.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

منهج البحث:

المنهج العام الذي اتبعته في البحث هو المنهج الاستقرائي الوصفي في تصوير المسائل، وبيان أحكامها.

الخاتمة

الحمد لله رب البريات، والصلاة والسلام على رسولنا المبعوث بالهدى والبينات وآله وصحبه وسلم، أحمده سبحانه الذي أعانني على إتمام هذا البحث، والذي كانت أهم نتائجه وتوصياته ما يلي:

أولًا: من أبرز النتائج:

١. أن إفشاء السلام معلَمٌ شرعي وشعيرةٌ من شعائر الدين، حث عليه الإسلام ورغَّب فيه بترتيب الثواب عليه، وجَعْلَه حقًا للمسلم على أخيه المسلم، وطريقًا إلى دخول الجنة، وسببًا للتآلف، وعلامةً على الإيمان.

٢. أن معنى السلام المطلوب عند التحية يتضمن معنيين، الأول: ذكر الله، أي اسم السلام عليكم، والسلام هنا هو الله تعالى، ومعناه: نزلت بركة اسم السلام عليكم، والثاني: طلب السلام، وهو مقصود المسلِّم بالإلقاء، ومقصود المسلَّم عليه بالرد.

٣. أهمية معرفة أحكام إلقاء السلام ورده عبر وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة اليوم كالواتس والتلجرام، ومنصة X والإيمو؛ وذلك لانتشار هذه الوسائل وحلولها محل التلاقي المباشر بين الأفراد والجماعات.

٤. بناءً على الراجح من أقوال العلماء في حكم إلقاء السلام في الملاقاة الحقيقية (المباشرة) يكون إلقاء السلام في مواقع التواصل الاجتماعي واجبًا وجوبًا

عينيًا من الفرد عبر الخاص أو في المجموعات، وبناء على القول الآخر - أنه سنة - يكون إلقاء السلام عبر وسائل التواصل سنة عينٍ على الفرد عبر الخاص، أو في المجموعات، مع ملاحظة عدم تصور حصول إلقاء السلام من الجماعة عبر الوسائل الحديثة؛ إذ دخولهم لا يكون في ذات اللحظة.

٥. بناءً على اتفاق العلماء على وجوب رد السلام في الملاقاة الحقيقية (المباشرة) وجوبًا عينيًا إذا كان المسلَّم عليه واحدًا، ووجوبًا كفائيًا إذا كان المسلَّم عليه جماعةً، يكون رد السلام الصوتي - المباشر أو المسجل- في مواقع التواصل الاجتماعي واجبًا وجوبًا عينيا إذا كان المسلَّم عليه واحدًا عبر الخاص، وواجبًا وجوبًا كفائيًا إذا كان المسلَّم عليه جماعةً في المجموعات.

٦. يجب على المسلَّم عليه برسالة صوتية عبر وسائل التواصل الاجتماعي أن يردَّ برسالة صوتية؛ ليُعْلِم الملْقِي برده للسلام، كما يُجزِئه أن يرد السلام كتابةً؛ لحصول الإعلام بها، ولكن بشرط أن يتلفظ بالسلام؛ لأن السلام عبادةٌ يتعلق بها حق للآدمي بإسماعه أو إعلامه بالرد، وحقٌ لله بالنطق أو التلفظ، - مع ملاحظة أن وجوب الرد يكون عينيًا على الفرد، وكفائيًا من الجماعة، كما مرَّ في الفقرة السابقة-.

٧. إلقاء السلام كتابةً مشروعٌ في الرسائل المكتوبة من فرد إلى فرد عبر الخاص، أو في المجموعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

٨. يجب الجمع بين الكتابة واللفظ في إلقاء السلام كتابةً عبر وسائل التواصل الاجتماعي عند من يقول بوجوب إلقاء السلام، ويستحب الجمع بينهما عند من يقول بسنية الإلقاء.

٩. بناء على القول الراجح يكون الجمع بين الكتابة واللفظ في رد السلام المكتوب عبر وسائل التواصل الاجتماعي واجبًا وجوباً عينيا على الواحد عبر الخاص، وكفائيًا من الجماعة في المجموعات، كما يجزي أن يرد على السلام المكتوب

بصوتٍ مباشرٍ أو مسجل؛ لأن قصد الشارع من السلام هو إعلام وإشعار المُلقِي برد السلام عليه، وهذا يحصل بالرد على السلام المكتوب صوتيًا.

ثانيًا: من أبرز التوصيات:

١. توعية المسلمين بالأحكام المتعلقة بتحية الإسلام، لاسيما عبر وسائل التواصل الاجتماعي، حتى لا تندثر هذه التحية ويحل محلها غيرُها من التحايا.

٢. التوصية بإجراء مزيد من البحوث في المسائل الفقهية المتعلقة بوسائل التواصل الحديثة.

والله تعالى أسأل أن يجعل هذا البحث خالصا لوجهه الكريم، وأن ينفع به كاتبه وقارئه، إنه سبحانه جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الترجيح بين القطعيات

دراسة أصولية مقارنة

Preference between certainties

An original comparative study

إعداد:

د. جواهر بنت محمد بن ناصر الفوزان

أستاذ الفقه وأصوله المشارك بقسم الدراسات الإسلامية

كلية التربية -جامعة الملك سعود بالرياض

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن مراتب الأدلة عند الأصوليين ليست على درجة واحدة، بل تتفاوت قوة سواء أكانت عن طريق الثبوت أم الدلالة، لذلك ظهر مصطلح الدليل القطعي والدليل الظني، ولم يتفق الأصوليون على تحديد معين وضابط خصوصاً للدليل القطعي، مما نتج عن ذلك الاختلاف في مسائل أصولية.

ومن تلك المسائل مسألة الترجيح بين القطعيات، إذ ظهرت بشكل واضح في تعبيرات الأصوليين وخصوصاً الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة من إطلاق عبارة «لا ترجيح بين القطعيات»، بينما اكتفى الحنفية بالإشارة إلى جواز الترجيح بين القطعيات، لجواز التعارض بينها، من خلال تعبيرهم في تعريف التعارض «بتقابل الحجتين المتساويتين»، مما يشترط المساواة بين الدليلين القطعيين، أو الظنيين، وهذا يتفق مع منهجهم العام في منع مقابلة الدليل القطعي للظني.

ويأتي هذا البحث ليلقي الضوء على هذه المسألة تحديداً، ويدرسها دراسة أصولية، مبيناً الأثر الأصولي والفقهي فيها، وقد عنونت له ب: «الترجيح بين القطعيات-دراسة أصولية مقارنة-».

أهمية البحث وأسباب اختياره

١. دور المصطلحات الأصولية في ضبط منشأ الخلاف الأصولي، وبالتالي معرفة مقاصد العلماء في أقوالهم.

٢. ارتباط موضوع البحث بمباحث متعددة ومهمة في علم أصول الفقه.

٣. جدة الموضوع، حيث لم يفرد ببحث مستقل يجمع شتاته.

أهداف البحث

١. بيان معاني القطعية عند الأصوليين.

٢. الكشف عن منشأ الخلاف الأصولي في مسألة الترجيح بين القطعيات.

٣. دراسة مذاهب الأصوليين وأدلتهم في مسألة الترجيح بين القطعيات.

٤. الكشف عن الأثر الأصولي، ومدى تحقق الأثر الفقهي في مسألة الترجيح بين القطعيات.

منهج البحث

الاستقرائي الاستنتاجي.

خطة البحث.

يشتمل البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

المبحث الأول: التعريف بالتعارض، والترجيح، والدليل القطعي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالتعارض.

المطلب الثاني: التعريف بالترجيح.

المطلب الثالث: التعريف بالدليل القطعي.

المبحث الثاني: مذاهب الأصوليين في مسألة الترجيح بين القطعيات وأدلتهم، ومواضع ورودها، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مذهب الأصوليين في مسألة الترجيح بين القطعيات.

المطلب الثاني: الأدلة والمناقشات.

المطلب الثالث: المواضع التي تتعارض فيها القطعيات عند جمهور الحنفية، ويدفع التعارض بينها بالترجيح.

المبحث الثالث: منشأ الخلاف في مسألة الترجيح بين القطعيات، والأثر المترتب، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: منشأ الخلاف في مسألة الترجيح بين القطعيات.

المطلب الثاني: الأثر المترتب على الاختلاف في مسألة الترجيح بين القطعيات.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

الفهارس وتشتمل على:

فهرس المراجع، والموضوعات.

الخاتمة:

بهذا القدر تم بحمد الله هذا البحث، وقد توصلت فيه إلى نتائج أهمها:

١. يتردد معنى القطع بين معنيين، الأول الذي لا يحتمل سوى معنى واحد، ولا يتطرق إليه الاحتمال أصلاً، والآخر يجيز تطرق الاحتمال؛ ولكنه غير مؤثر حتى ينشأ عن دليل.

٢. القطعيات تتفاوت.

٣. للقطعيات مراتب أقواها ما كان قطعياً من جهتي الثبوت والدلالة، ثم القطعية من جهة واحدة.

٤. ينبني الخلاف في مسألة الترجيح بين القطعيات بين الحنفية والجمهور، بناء على اشتراط المساواة بين الدليلين المتعارضين من حيث القطعية والظنية عند جمهور الحنفية، وكذلك في الترجيح بينهما، وعلى مسألة تفاوت القطعية، وكذلك مسألة دلالة العام على أفراده قبل التخصيص.

٥. جمهور الأصوليين يعارضون القطعي بالقطعي، إذا كان دفع التعارض عن طريق النسخ.

٦. المواضع التي تتعارض فيها القطعيات عند جمهور الحنفية قليلة، ومنها ما يتعلق بدلالة اللفظ من جهة وضوحه، ومن حيث دلالة العام بين القطعية والظنية.

٧. التعارض بين القطعيات والترجيح بينها يستقيم على منهج الحنفية.

٨. يجوز التعارض بين القطعيات عند الجمهور إذا كان طريق دفع التعارض هو النسخ.

٩. لا يجوز الترجيح بين القطعيات عند الجمهور، لعدم تعارض الدليلين القطعيين أصلاً.

١٠. هذه المسألة قد تتقارب فيها وجهات النظر عند الأصوليين من جهة تفاوت القطعيات.

١١. - لا يجوز الترجيح بين القطعيات التي لا تحتمل سوى معنى واحد، ولا يتطرق لها الاحتمال.

١٢. يجوز عقلاً الترجيح بين القطعيات التي يتطرق إليها الاحتمال، لأنه من لوازم القول بتفاوت القطعيات.

١٣. مسألة الترجيح بين القطعيات مبنية على أثر أصولي.

١٤. لا يترتب على مسألة الترجيح بين القطعيات فيما يعود إلى دلالة اللفظ من حيث قوة الظهور أثر في الفروع الفقهية.

١٥. يترتب على مسألة الترجيح بين القطعيات فيما يعود إلى تعارض العام مع الخاص أثر في الفروع الفقهية.؛ لكنه تبعي.

استقطاع الجمعية الخيرية الأهلية لجزء من أموال الزكاة الواردة لها لدعم مصاريفها التشغيلية السنوية

دراسة فقهية

The ruling on a charitable organization deducting a portion of its zakat funds to cover its annual operating expenses

A jurisprudential study

إعداد:

د. أحمد بن محمد الرزين

الأستاذ المساعد بقسم الفقه في كلية الشريعة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

Dr. Ahmed bin Mohammed Al-Razeen

Assistant Professor in the Department of Jurisprudence,
College of Sharia

Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فإن الزكاة أحد أركان الإسلام، وقرينة الصلاة في كتاب الله، وحينئذٍ فإن التحرز والتبين والتحري في أحكامها ينبغي أن تزداد العناية به، وخاصة عند النظر في نوازلها؛ تحقيقاً لما يتعين على أهل العلم من تبيان الأحكام للناس ليكونوا على بصيرة من دينهم علماً وتطبيقاً، ومن هذه النوازل التي قد تتجدد على أوجه، وتظهر الحاجة إلى معرفة حكمها، هذا البحث الذي جعلت عنوانه: «استقطاع الجمعية الخيرية الأهلية لجزء من أموال الزكاة الواردة لها لدعم مصاريفها التشغيلية السنوية»، وقد كان الباعث على هذا البحث هو رغبة بعض الجمعيات الخيرية في تحرير هذه المسألة مع مسيس الحاجة إليها كما سيأتي الإشارة إليه في الأهمية وأسباب الاختيار.

أهمية الموضوع:

١. ما سبق ذكره في استفتاح المقدمة من جهة متعلقه، وكونه متعلقاً بالركن الثالث من أركان الإسلام، ومن جهة كون مصارف الزكاة محددة منصوصة لا يمكن صرف الزكاة في غيرها.

٢. ما يستدعيه وضع الجمعيات الخيرية من متطلبات الاستدامة التي ثبت كونها من أهم سمات العمل الخيري المؤسسي؛ بحيث تضمن الجمعية الخيرية دخلاً، لا يرتبط بدعم الجهات المانحة، ومن مجالات الدعم المستمر الزكاة.

أهداف الموضوع:

١. تصوير مشكلة البحث.

٢. بيان ما يمكن أن تخرّج عليه نازلة البحث.

٣. بيان حكم حصول الجمعية الخيرية على نفقاتها التشغيلية من أموال الزكاة.

٤. بيان ضوابط حاكمة لطريقة استقطاع الجمعية الخيرية لنفقاتها من أموال الزكاة.

تقسيمات الدراسة:

عنوانها: «استقطاع الجمعية الخيرية الأهلية لجزء من أموال الزكاة الواردة لها لدعم مصاريفها التشغيلية السنوية دراسة فقهية»

يتكون البحث من مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، وقد جاء تقسيم أجزاء الدراسة على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها الاستفتاح، وبيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث.

المبحث الأول: تصوير مشكلة البحث والتعريف بمصطلحات العنوان، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تصوير مشكلة البحث.

المطلب الثاني: التعريف بمصطلحات العنوان

المبحث الثاني: التأصيل الفقهي لهذه المسألة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم صرف الزكاة لغير المصارف الثمانية المنصوصة.

المطلب الثاني: تخريج مسألة استقطاع الجمعية الخيرية لجزء من أموال الزكاة على مصارف الزكاة، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: تخريجها على مصرف (في سبيل الله).

المسألة الثانية: التخريج الثاني: تخريجها على مصرف (العاملين عليها).

المبحث الثالث: حكم استقطاع جزء من أموال الزكاة لصالح الجمعية الخيرية والعاملين فيها.

المبحث الرابع: ضوابط ينبغي مراعاتها عند استقطاع جزء من الزكاة لصالح الجمعية الخيرية.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

الخاتمة:

أختم هذا البحث بمثل ما بدأته بحمدالله والثناء عليه ثم الصلاة على رسوله الكريم، وقد كان أبرز ما توصلت له من نتائج ما يأتي:

١. يتنازع موضوع البحث عدد من الإشكالات من حيث التأصيل والتطبيق الفعلي ومع عمق وجودة الدراسات السابقة، إلا أنها لم تفِ بحلول لجميع الإشكالات المتعلقة بالموضوع.

٢. الذي ظهر لي عدم صحة تخريج حكم ما يمكن أن تستقطعه الجمعيات الخيرية لمصروفاتها من أموال الزكاة على مصرف «في سبيل الله» باعتبار هذا المصرف خاصاً بالجهاد في سبيل الله، وما في معناه مما ما يحقق مقاصده .

٣. كما أن الذي ظهر لي صحة تخريج حكم ما يمكن أن تستقطعه الجمعيات الخيرية لمصروفاتها من أموال الزكاة على مصرف «والعاملين عليها» باعتباره أقرب المصارف للإلحاق لغةً وشرعاً.

٤. اختلف المعاصرون في حكم استقطاع الجمعيات الخيرية لصالح مصاريفها من أموال الزكاة الواردة لها، وهذا الخلاف وقع على مستوى الأفراد والهيئات والمجامع واللجان، ولكل قول دليله ووجاهته مما يعني أن الخلاف في المسألة من القوة بمكان.

٥. اتضح لي بعد مناقشة الأدلة التي أوردها كل قول رجحان القول بمشروعية استقطاع الجمعية الخيرية العاملة في حقل الزكاة لنصيب من أموال الزكاة

باعتبارها من العاملين عليها.

٦. خروجاً من الإشكالات التي صدّرت بها هذا البحث، فقد وضعت عدداً من الضوابط أحسب أن العمل بها سيؤدي بإذن الله لسلامة تطبيق استقطاع الجمعية الخيرية لنصيب من الزكاة باعتبارها من العاملين عليها، وقد فصلت تلك الضوابط بأدلتها في موضعها.

٣-الوَصِيَّةُ بِقَضَاءِ الدّيْن
مع التطبيق على التوثيق المعاصر(ناجز)

THE WILL TO PAY OFF DEBT:
WITH APPLICATION TO CONTEMPORARY DOCUMENTATION (NAJIZ)

إعداد:

د. عبد العزيز بن سليمان بن فهد العيسى

الأستاذ المشارك في قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء

Dr. 'Abd Al-'Aziz Bin Sulaiman Bin Fahd Al-'Isa

Associate Professor, Department Of Comparative Jurisprudence, High Institute Of Judiciary, Imam Muhammad Bin Saud Islamic University

EMAIL: asalesa@imamu.edu.sa

المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

أما بعد: فإن في مشروعية الوصية حكماً عظيمةً، ومقاصد جليلةً، شرعها الله لعباده لتكون سبيلا لبراءة ذممهم مما تعلق بها من الواجبات، وعِظَم أجورهم بالصدقات والقربات، ومن أهم الوصايا الوصية بما وجب على الإنسان أداؤه، وتحتم عليه وفاؤه من حقوق الله وحقوق عباده، وهي الديون التي لحقت العبد في حال حياته، فإن الأصل في المسلم أن يبادر في قضاء ديونه، وأن يسعى في براءة ذمته حال صحته وفي حياته ، وهذا أفضل من تأخيرها لحال مرضه أو لما بعد وفاته، ولكن قد تعرض للإنسان عوارض تعيقه وتؤخره عن المبادرة في أداء الحقوق، فجعل الله في مشروعية الوصية سبيلا لبراءة الذمة، وهذا من عظيم المنّة، والوصية بقضاء الديون التي في ذمة العبد من الأمور التي حرص عليها الصحابة، فهذا عمر بن الخطاب يوصي ابنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بدينه فيقول: «يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ، فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ مَالُ آلِ عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ، وَلَا تَعْدُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، فَأَدِّ عَنِّي هَذَا الْمَالَ» ، قال ابن حجر: (في قصة عمر من الفوائد:...والوصية بأداء الدين)، وهذا الزبير بن العوّام يوصي بذلك كما ذكر ابنه عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إذ يقول: «لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ، دَعَانِي فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّي لَا أُرَانِي إِلَّا سَأُقْتَلُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي، أَفَتُرَى يُبْقِي دَيْنُنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ بِعْ مَالَنَا فَاقْضِ دَيْنِي، وَأَوْصَى بِالثُّلُثِ، وَثُلُثِهِ لِبَنِيهِ يَعْنِي عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: ثُلُثُ الثُّلُثِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ. قَالَ: فَوَاللهِ مَا

دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ: يَا أَبَهْ مَنْ مَوْلَاكَ؟ قَالَ: اللهُ، قَالَ: فَوَاللهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ فَيَقْضِيهِ، ... فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفَيْ أَلْفٍ وَمِائَتَيْ أَلْفٍ، ...فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ، قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: اقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا، قَالَ: لَا وَاللهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ كُلَّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ»، ففي هذا الأثر عظيم حرص الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على الوصية بقضاء الدَّين، والاستعانة بالله على ذلك، وفيه عظم حرص الموصَى إليه على تنفيذها، فينبغي لكل مسلم أن يقتدي بهم في الحرص على براءة ذمته، بأداء حقوق الله وحقوق عباده.

أهمية الموضوع وأسباب دراسته:

تتبين أهمية الموضوع وأسباب اختياره بما يأتي:

أولا: أهمية مباحث الوصية، والحاجة إليها عند كثير من الناس.

ثانيا: كثرة الديون التي تلحق الناس خاصة في هذا العصر بسبب تغير الأحوال حتى أصبحت كثير من الكماليات في رتبة الحاجيات.

ثالثا: تعدد صور وأحوال الوصية بالدّين، مما يستدعي جمعها وبيان أحكامها.

رابعا: حاجة الناس لبيان أحكام الوصية بالدَّين.

خامسا: عدم وقوفي على دراسة سابقة في هذا الموضوع.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج المعتمد في البحوث العلمية الفقهية.

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، وستة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على حمد الله والثناء عليه، وبيان موضوع البحث، وأهميته وأسباب اختياره، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، ثم خطة البحث.

تمهيد: ويشتمل على التعريف بمفردات البحث لغة واصطلاحا، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الوصية لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: تعريف القضاء لغة واصطلاحاً.

المطلب الثالث: تعريف الدين لغة واصطلاحاً.

المطلب الرابع: تعريف الوصية بالدين باعتبارها لفظاً مركباً.

المبحث الأول: حكم الوصية بقضاء الدين، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم الوصية بقضاء الدين لمن لم يخلف تركة.

المطلب الثاني: حكم الوصية بقضاء الدين لمن خلف تركة، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الوصية بقضاء ديون العباد.

المسألة الثانية: الوصية بقضاء ديون الله.

المسألة الثالثة: شروط القول بوجوب الوصية بقضاء الدّين .

المبحث الثاني: حكم تنفيذ الوصية بقضاء الدَّين، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم تنفيذ الوصية بقضاء الدين لمن خلف تركة.

المطلب الثاني: حكم تنفيذ الوصية بقضاء الدين لمن لم يخلف تركة.

المبحث الثالث: براءة ذمة الموصي من ديونه بالوصية بقضائها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: براءة ذمة الموصي بقضاء الدين حال تعذر أدائه زمن الحياة، أو كونه دينا مؤجلا.

المطلب الثاني: براءة ذمة الموصي بقضاء الدين حال تفريطه بقضائه زمن حياته.

المبحث الرابع: مخرج الوصية بقضاء الدَّين من التركة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مخرج الوصية بقضاء ديون العباد من التركة، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: مخرج الوصية المطلقة بقضاء ديون العباد من التركة.

المسألة الثانية: مخرج الوصية بقضاء ديون العباد من التركة إذا كانت مقيدة بالثلث.

المطلب الثاني: مخرج الوصية بقضاء ديون الله من التركة، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: مخرج الوصية المطلقة بقضاء ديون الله من التركة.

المسألة الثانية: مخرج الوصية بقضاء ديون الله إذا كانت مقيدة بالثلث.

المبحث الخامس: تزاحم الوصايا بقضاء الدين مع غيرها وفيما بينها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تزاحم الوصايا بالديون مع غيرها من الوصايا، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: تزاحم الوصايا بديون العباد مع غيرها من التبرعات.

المسألة الثانية: تزاحم الوصايا بديون الله مع غيرها من التبرعات.

المطلب الثاني: تزاحم الوصايا بديون الله مع الوصايا بديون العباد.

المبحث السادس: التوثيق المعاصر للوصية بقضاء الدين بوزارة العدل (ناجز)، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: طريقة توثيق الوصية عن طريق (ناجز).

المطلب الثاني: حكم الاكتفاء بتوثيق الوصية بقضاء الدين عن طريق ناجز.

الخاتمة: وتشتمل على أبرز النتائج والتوصيات.

وبعد الانتهاء من البحث، أبيّن أبرز النتائج والتوصيات فأقول مستعينا بالله:

النتائج:

١. أن معنى الوصية بقضاء الدين هو: أمر الإنسان بوفاء دينه بعد وفاته.

٢. عدم وجوب الوصية بقضاء الدين لمن لم يخلف تركة يُقضى الدين أو بعضه منها.

٣. وجوب الوصيّة بقضاء ديون الله وديون العباد على من خلّف تركة، ويستثنى من ذلك ديون العباد التي لأصحابها بيّنة عليها فالراجح استحباب الوصية بقضائها؛ لأن الوصية بقضاء الدين أوجبت لإيصال الحق لأصحابه، وعند وجود البيّنة يمكن أصحاب الحقوق الحصول على حقوقهم بإظهارها.

٤. وجوب تنفيذ الوصية بقضاء الدين قبل قسمة التركة، لمن خلف تركة.

٥. عدم وجوب تنفيذ الوصية بقضاء الدين على الورثة لمن لم يخلف تركة.

٦. براءة ذمّة الموصي بقضاء ديونه إذا كان حريصاً على أدائها، وتعذر عليه ذلك في حال حياته، أو كانت ديونا مؤجلة.

٧. بقاء ذمة المماطل بقضاء ديونه حال حياته مشغولة، حتى تقضى، وعدم حصول البراءة بمجرد الوصيّة.

٨. الوصية المطلقة بقضاء الديون تكون من رأس المال.

٩. الوصيّة بقضاء الديون إن قيدت بكونها من الثلث تخرج من الثلث، وإن ضاق الثلث عنها تكمل من رأس المال.

١٠. تقدم الوصية بقضاء الديون على غيرها من الوصايا؛ لأنها من الحقوق الواجبة.

١١. المحاصّة بين ديون الله وديون العباد في قسمة المال عند تزاحم الوصية بقضاء ديون الله مع قضاء ديون العباد.

١٢. توثيق الوصية بقضاء الدين في ناجز يعتبر توثيقاً رسمياً معتبراً، ويلزم العمل بما في الوصية، عند الاطّلاع عليها.

١٣. الاكتفاء بتوثيق الوصية بقضاء الدين عند عدم الإشهاد عليها، وعدم علم الورثة أو الوصِيِّ، أو أصحاب الديون عليها، محل إشكال حسب الوضع الحالي؛ إذ قد تقسم التركة بين الورثة؛ لعدم العلم بديون الله، وعدم وجود بينات لديون العباد لكي يمكنهم المطالبة والإلزام بها، لذا الاقتصار عليها لا يكفي حتى يشهد عليها أو يخبر الوصِيّ أو الورثة بها ليعملوا بمضمونها.

التوصيات:

١. أهمية العناية بتوجيه الناس بالحرص على المبادرة بقضاء الديون، أو الوصية بقضائها عند تعذر ذلك، أو كونه موجلة.

٢. وضع نظام يُلزم بالتحقق من وجود الوصية من عدمها، وذلك قبل تقسيم التركة؛ لأن الوصيّة مقدمة على الميراث، وهذا من وسائل حفظها، والعمل بها.

أحكام التعسف في الرجعة

دراسة فقهية مقارنة

The Provisions of Arbitrariness ALRujah

(the Revocation of divorce)

A comparative jurisprudential study

إعداد:

د. رجاء محمد محفوظ مطلق

الأستاذ المشارك بقسم الدراسات الإسلامية -كلية البنات -

جامعة سيئون

Dr. Rajaa Mohammed Mutlaq

Associate Professor- Department of Islamic Studies - Girls College - Seiyunu University

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم، على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى من سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد شرع الإسلام الزواج وجعله آية من آياته، فقال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم:٢١]، وأحاطه بجملة من الأحكام والتشريعات؛ لضمان بقائه واستمراره، ومن ذلك أنه شرع الرجعة بعد الطلاق؛ حتى لا يؤدي الطلاق إلى إنهاء رابطة الزواج بين الزوجين نتيجة تسرع، أو استعجال الزوج في حسم الأمور بطريقة لم تدرس نتائجها، فجاءت الرّجعة لتحفظ كيان الأسرة التي تعد اللبنة الأولى في بناء المجتمع من الهدم والانهيار، وتكون وسيلة للإصلاح داخل الأسر المسلمة، وتحافظ عليها وتوفر لكلا الزوجين سبل التعايش الكريم وفق التشريعات والنظم الإسلامية، فإن كانت مشيئة الزوج والحاجة الدافعة له في الرجعة هو العبث، ومجانبة الصواب والإضرار بالزوجة، فإن ذلك يعد تعسفاً في استعمال الحقوق التي شرعها الله تعالى للزوج دون وجه حق؛ ولذا جاء هذا البحث لتسليط الضوء على أحكام التعسف في الرجعة.

أهمية البحث:

تظهر أهمية البحث في النقاط التالية:

١. أن هذا الموضوع يسلط الضوء على مسألة مهمة تسهم في ديمومة الحياة الزوجية، واستقرار الأسرة المسلمة.

٢. أن هذا البحث يوضح الأحكام الشرعية في التصرفات التي تصدر من الزوجين قبل وأثناء وبعد الرجعة، ووضعها في ميزان الشريعة، مما يجعل كلا الزوجين على بصيرة في كل ما يصدر منهما من تصرفات في الفرقة

والرجعة.

٣. أن هذا البحث يقدم أهم التطبيقات العملية المتعلقة بالتعسف في الرجعة تحت سقف واحد.

٤. تزويد المكتبة الفقهية ببحث حول التعسف في الرجعة يجمع بين التأصيل والتخريج، ويبحث جانباً مهماً يحتاجه الناس في معاملاتهم.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث لتحقيق ما يلي:

١. ذكر عدد من التطبيقات العملية لأحكام التعسف في الرجعة.

٢. معرفة ما تصح به الرجعة في حال التعسف من قبل الزوج، وما لا تصح به وفق اجتهادات الفقهاء.

٣. معرفة حالات التعسف في الرجعة، وتوضيح آثارها الفقهية.

أسباب اختيار البحث:

مما دعاني إلى اختيار هذا الموضوع إضافة إلى ما سبق بيانه وجود بعض التصرفات من قبل بعض الأزواج في استعمال حق الرجعة بقصد الإضرار بالزوجة، مما يحتاج منه إلى بيان الأحكام المتعلقة بذلك.

منهج البحث:

اتبعت في إعداد هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي؛ ويتضح ذلك فيما يلي:

- **المنهج الاستقرائي:** عن طريق جمع أهم التطبيقات والمسائل المتعلقة بالتعسف في الرجعة، وحالاتها وصورها، ثم عنونتها وتصنيفها بناء على وحدة الموضوع وبيان الحكم الشرعي لكل مسألة من تلك المسائل.

- **المنهج التحليلي:** وبدأت فيه من حيث ما انتهى إليه المنهج التأصيلي، فبعد جمع المسائل المتعلقة بالتعسف في الرجعة، ودراستها دراسة فقهية مقارنة، بذكر أقوال العلماء في هذه المسائل وأدلتهم ومناقشتها، والوصول إلى القول الراجح فيها.

خطة البحث:

ارتأيت تقسيم البحث إلى مقدمة، ذكرت فيها: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، وأسئلة البحث، وحدوده الموضوعية، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، ثم خمسة مباحث جاءت على النحو التالي:

المبحث الأول: التعريف بمفردات عنوان البحث، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الرجعة في اللغة والاصطلاح

المطلب الثاني: تعريف التعسف في اللغة والاصطلاح

المطلب الثالث مشروعية الرجعة

المبحث الثاني: التعسف في عدم الإشهاد في الرجعة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإشهاد في اللغة والاصطلاح

المطلب الثاني: تعسف في الإشهاد على الرجعة

المبحث الثالث: التعسف في عدم إعلام الزوجة بالرجعة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإعلام في اللغة والاصطلاح

المطلب الثاني: تعسف الزوج في عدم إعلام الزوجة بالرجعة

المبحث الرابع: التعسف في الرجعة بقصد الإضرار بالزوجة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعسف الزوج في تعليق الرجعة على الشرط

المطلب الثاني: التعسف في الرجعة بقصد الإضرار بالزوجة

المبحث الخامس: صور التعسف في إنكار الرجعة زمن العدة وبعد انتهائها، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعسف الزوجة في إنكار الرجعة زمن العدة

المطلب الثاني: تعسف الزوج في إنكار الرجعة زمن العدة

المطلب الثالث: تعسف الزوجة في إنكار الرجعة التي وقعت بعد انتهاء العدة

ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

وقد خرجت بعدد من النتائج، أذكرها مفصلة فيما يلي، مُذيلة ببعض التوصيات:

أولا: نتائج البحث:

١. التعسف في الرجعة هو: استعمال الزوج حق الرجعة في غير الوجه الشرعي بقصد الإضرار بالزوجة.

٢. أن الإشهاد في الرجعة واجب، وامتناع الزوج عن الإشهاد على الرجعة يعدّ تعسفاً، ومضارة بمطلقته الرجعية.

٣. يجب إعلام الزوجة بالرجعة، ويعد ذلك من الإمساك بالمعروف، وفي عدم إعلام الزوجة بالرجعة تعسفاً وإنكاراً لحقوق الزوجة، مما يفضي إلى المنازعة بين الزوجين والوقوع في المحظور.

٤. يشترط في الرجعة إرادة الإصلاح وعدم المضارة، فإن قصد بها الإضرار بالمرأة وظهرت القرائن على ذلك فالرجعة فاسدة، وتمضي عدّة المرأة حتى تبين منه.

٥. إنكار الزوجة الرجعة أثناء العدة يعد تعسفاً ومحاولة لتفويت حق الزوج في مراجعتها، ويصدق الزوج دون يمينه.

٦. إنكار الزوج الرجعة زمن العدة يعد تعسفا منه في حق زوجته الرجعية، إذا

رفض أن يحلف اليمين الشرعية، أو كان غير صادق في دعواه.

٧. إنكار المرأة الرجعة التي وقعت بعد انتهاء زمن العدة يعد تعسفا منها على زوجها في استخدامه حق الرجعة.

ثانيا: التوصيات:

إعداد بحوث تتناول حالات التعسف المذكورة في البحث، ومقارنتها بمواد نظام الأحوال الشخصية، وذكر القضايا القضائية المتعلقة بها.

تقنين الصلح في قصاص القتل العمد في التنظيم السعودي، وأثره في المصالحة على سداد الديات من أموال الزكاة

«دراسة نظامية شرعية»

Legalizing reconciliation in retaliation for premeditated murder in the Saudi system, and its impact on reconciliation in paying blood money from zakat funds

«Legal systematic study»

إعداد:

د. مشاعل بِنت نفَّال الحارثي

الأُسْتَاذ المُشارك في الفقْه وأُصُوله، قسْم الدِّراسَات الإسلاميَّة

بكليَّة التَّربيَة - بجامعة المَلك سُعود

Dr: Mashail NaffAl AL harthi

Assistant Professor in Jurisprudence and its principles at the University of Education, KSU

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

كثر في السنوات الأخيرة المبالغة في المطالبات المالية في قضايا الصلح والتنازل عن الاقتصاص من الجناة والعفو عنهم، وقبول الديات بشكل مبالغ فيه، وصل إلى حد الاتجار بالدماء، مما كان سببًا ودافعًا لتكثيف المساعي والجهود لتحديد سقف الديات، ومن ذلك «مشروع نظام الصلح في القصاص»، والذي تم اقتراحه على مجلس الشورى، واشتمل على «١٨» مادة نظامية لتقنين الصلح وتقدير التعويض، وتنظيم الديات، ولم يتم نشره بعد، وإن كانت بعض الصحف المحلية قد تناولت بعض المواد النظامية التي اشتمل عليها المشروع لتقدير التعويض في الديات، وتنظيم آليات دفع مبالغ الصلح في القصاص، والجهات المعنية بتنظيمها، وغير ذلك من الأنظمة والإجراءات التنظيمية.

وقد أصدر النظام السعودي لائحة تنظيمية للجان إصلاح ذات البين في إمارات المناطق في القضايا المحكوم فيها بالقتل قصاصًا. وتمت موافقة مجلس الوزراء عليها بتاريخ ١٤٤٤/٢/١٠هـ، واحتوت هذه اللائحة التنظيمية على «١٦» مادة تنظيمية لتقنين المصالحة، وتنظيمها في مثل هذه القضايا، وإضفاء الشرعية عليها.

وبعد الاطلاع على هذه اللائحة رأيت أن من المناسب دراسة هذه التنظيمات، وما تحتوي عليه من إجراءات وممارسات تحت عنوان: «تقنين الصلح في قصاص القتل العمد في التنظيم السعودي، وأثره في المصالحة على سداد الديات من أموال الزكاة»، من الناحية النظامية والشرعية، وإبراز دور ذلك التقنين، وأثره في المصالحة على سداد الديات من أموال الزكاة، لأهمية هذا الموضوع، وجدته، وبخاصة أن هذه التنظيمات قد أُقِرَّت بشكل رسمي بقرار وزاري رقم (١١١)، وتاريخ ١٤٤٤/٢/١٠هـ ـ ١٤٤٤/٢/١٠هـ.

أهمية البحث:

تظهر أهمية البحث فيما يلي:

١. ارتباط موضوع البحث بموضوع المصالحة في ديات القتل العمد والذي كثرت المبالغة فيه في وقتنا الحاضر.

٢. ظهور كثير من الممارسات الخاطئة والعشوائية في قضايا الصلح والديات في القتل العمد، والتي نتج عنها كثير من الآثار السلبية.

٣. إبراز دور التنظيم السعودي في تنظيم ممارسات الصلح في قضايا القتل العمد، وتقنينها بإجراءات محددة منصوص عليها في اللائحة التنظيمية للجان إصلاح ذات البين في إمارات المناطق.

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة لما يلي:

١. دراسة مفهوم التقنين، وأسبابه، والمزايا المترتبة عليه، والحكم الشرعي له.

٢. دراسة ماهية الصُّلح في قصاص القتل العمد، وشروط صحته، والتكييف الشرعي له.

٣. دراسة أنواع الصلح في القتل العمد، والتأصيل الشرعي لها.

٤. دراسة الإجراءات التنظيمية للجان الصلح في قضايا القتل العمد في التنظيم السعودي، والتأصيل الشرعي لها.

٥. إبراز أثر تقنين التنظيم السعودي في المصالحة على سداد الديات من أموال الزكاة.

منهج الدراسة:

اعتمدت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي الاستنباطي التحليلي، حيث تم

استقراء المواد النظامية الواردة في اللائحة التنظيمية للجان إصلاح ذات البين في إمارات المناطق، ومن ثم استنباط المسائل ذات العلاقة بموضوع الدراسة، وجمعها، وتحليلها، وإبراز الجوانب النظامية الواردة بها، وتأصيلها شرعيًا.

تقسيمات البحث:

المبحث الأول: ماهية التقنين، والحكم الشرعي له، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ماهية التقنين.

المطلب الثاني: الحكم الشرعي لتقنين ولي الأمر للإجراءات التنظيمية.

المبحث الثاني: ماهية الصُّلح في قصاص القتل العمد، وشروط صحته، وتكييفه الشرعي، وأنواعه والتأصيل الشرعي لها، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الصلح في قصاص القتل العمد، وأهميته.

المطلب الثاني: شروط صحة الصلح، وتكييفه الشرعي.

المطلب الثالث: أنواع الصلح في القتل العمد، والتأصيل الشرعي لها.

المبحث الثالث: الإجراءات التنظيمية للجان الصلح في قضايا القتل العمد في التنظيم السعودي، والتأصيل الشرعي لها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الإجراءات التنظيمية للجان الصلح في قضايا القتل العمد في التنظيم السعودي.

المطلب الثاني: التأصيل الشرعي لبعض الممارسات التنظيمية للجان الصلح في قضايا القتل العمد التي قنّنها التنظيم السعودي.

المبحث الرابع: أثر تقنين التنظيم السعودي في المصالحة على سداد الديات من أموال الزكاة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التأصيل الشرعي لسداد الديات في القتل العمد من أموال الزكاة.

المطلب الثاني: التأصيل النظامي لسداد الديات في القتل العمد من أموال الزكاة.

المطلب الثالث: أثر تقنين التنظيم السعودي في المصالحة على سداد الديات من أموال الزكاة.

الخاتمة.

ومن أهم نتائج البحث:

١. أهمية التقنين بشكل عام في كل الجوانب والإجراءات النظامية، وبخاصة فيما يتعلق بالصلح في قضايا القتل العمد؛ لإسهامه الكبير في تنظيم مساعي الصلح، وعدم ترك باب المصالحة مفتوحًا للتلاعب والاجتهادات الفردية.

٢. الفوائد العظيمة المترتبة على الصلح بين الخصوم وحل النزاعات بينهم بتقريب وجهات النظر، والوصول لحلول أكثر مرونة وعدالة ومصداقية وبخاصة في قضايا القتل العمل؛ مما سيكون له أثرٌ طيبًا في تعزيز الاستقرار الاجتماعي.

٣. مراعاة المنَّظم السّعودي عند تقنينه لإجراءات المصالحة في قضايا القتل العمد موافقتها لمبادئ الشريعة الإسلامية، ومقاصدها الشرعية، وتحقيقها للمصالح العامة، ومن تلك الإجراءات توجيه أعضاء اللجنة المُكلفة بالمسارعة إلى كتابة الصلح مع أولياء الدم عند التوصل إليه، وتوثيقه بشكل فوري، كذلك توجيههم بعدم الضغط على أولياء الدم وإكراههم على قبول الصلح والتنازل عن القصاص، وتوجيه أولياء الدم بعدم المبالغة في الديات، إلا أنه لم يحدد مبلغًا معينًا يعتبر حدًا أعلى للمبالغة، مما يتضح منه مراعاة اللائحة لحريات الناس وعدم تقييدها.

٤. الأصل في سداد ديات القتل العمد بناء على ما أقرته الشريعة الإسلامية، وحدده المنظّم السّعودي في اللائحة التنظيمية، أنها لازمة في مال القاتل وحده، ولغيره المشاركة في السداد من منطلق مبدأ التعاون بين أفراد المجتمع.

٥. إبراز أثر تقنين التَّنظيم السَّعودي في المصالحة على سداد الديات من أموال الزكاة، من خلال تنظيم متابعة المصالحة بشكل رسمي ونظامي، مما سيضمن توفير مزيد من الوضوح بشأن كيفية دفع الديات، وعدم تسبب ذلك في إساءة استخدام أموال الزكاة، وبالتالي الحد من المبالغة في مطالبات الديات.

ومن أهم التوصيات:

إجراء الدَّراسات المتخصصة والمتَّعلقة بموضوع تقنين إجراءات المصالحة في قضايا القتل العمد من خلال:

١. دراسة الواقع العملي لهذا التقنين بذكر نماذج تم تطبيق تقنين اللائحة عليها، ورصد الآثار الاجتماعية لها.

٢. دراسة المقاصد الشرعية لتقنين الصلح في قضايا القتل العمد من خلال اللائحة التنظيمية، ودراستها أصوليًا.

البُرهانُ في النَّهيِ عن اللَّعبِ بالشَّطَرَنجِ والنرد برَهنٍ وغيرِ رِهانٍ من الكتابِ والسُّنَّةِ وأقوالِ الأئمَّة
لأبي بكرِ بنِ قاسم بنِ أبي بكرِ الرَّحبي (ت٧٤٩هـ)
تحقيقًا ودراسةً

The Evidence for the Prohibition of Playin Chess and Backammon, Whether with Waerin or Without From the Book, the Sunnah, and the sayings of the Imams

By: Abu Bakr ibn Qasim ibn Abi Bakr al-Rahbi (749 AH)
Edited and Studied

إعداد:

أ.د. فهد بن سريِّع بن عبد العزيز النغيمشي

الأستاذ في قسم الفقه بكلية الشريعة في جامعة القصيم

Prof. Fahad bin Sree' bin Abdulaziz Al-Nuhaimshi
Professor of Fiqh, Collee of Sharia, Qassim University
fahadn@qu.edu.sa

المقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا، مَن يَهده الله فلا مُضلَّ له، ومَن يُضلِل فلا هادي له، وأشهد أَنْ لا إله إلَّا الله وحدَه لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبدُه ورسوله. أما بعد.

فلا يَخفى على كلِّ ذي عقلٍ أهميَّةُ التفقُّه في دين الله سبحانه؛ لما فيه من النجاة يوم القيامة، وقد تمرُّ الأزمانُ وتنتشر المنكراتُ؛ لغلبة الجهل، وقلَّة العلم، ونُدْرة مَن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

ومن المنكرات التي عمَّت بها البلوى اللعبُ بالنَّرْد، وقد ورد الذمُّ في اللعب به من النبيِّ ﷺ، فقد أخرج مسلمٌ في صحيحه، عن سليمان بن بُريدة، عن أبيه، أنَّ النبي ﷺ قال: «مَن لَعِب بالنَّرْدَشِيرِ فَكَأَنَّمَا غَمَس يَدَه في لَحْمِ خِنْزِيرٍ ودَمِه»[1].

وأمَّا اللعب بالشَّطَرَنج[2]، فقد أبانَ المؤلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما جاء فيه من أدلَّة محرِّمة، وكلام لأهل العلم، فجزاه الله خيرًا، وهي هذه الرسالة المسمَّاة: «البرهان في النَّهي عن اللَّعِب بالشَّطَرنجِ والنَّردِ برَهنٍ وغير رِهان، من الكتاب والسُّنَّة وأقوالِ الأئمَّة».

أهميَّةُ المخطوط وأسبابُ اختياره:

ترجع أهميَّةُ المخطوط وأسبابُ اختياره إلى تناول مسألتين من الأهميَّة بمكانٍ، وترجعُ هذه الأهميَّة إلى أسبابٍ عدَّة، منها:

أولًا: انتشار اللعب بهما، أي النَّرد والشَّطرنج.

ثانيًا: غلبةُ الجهل بحكمهما.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الشعر، باب تحريم اللعب بالنردشير، (٤/ ١٧٧٠)، برقم: (٢٦٦٠).

(٢) سيأتي التعريف بهما في النصّ المحقَّق.

ثالثًا: قد يظنُّ بعض الناس أنَّ اللعب يحرم في حالاتٍ معينةٍ، مثل اللعب على عِوض.

رابعًا: أنَّ مؤلِّفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ عالمٌ كبيرٌ مشهودٌ له بالعلم، ونشرُ رسالةٍ له إضافةٌ هامَّةٌ للمكتبة الإسلاميَّة.

خامسًا: فيما أعلم أنَّ الرسالة لم تُحَقَّق من قبل، فأحببت أن يكون لي السبْقُ في نشرها.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

١. بيان عنايةُ المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بذكر الأحاديثِ بأسانيدِها إلى النبي ﷺ، وبسطه لفتاوى الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

٢. بيان رأي المصنف بتحريم اللعب بالنرد والشطرنج، والردِّ على من يزعم أن الشافعي يرى جوازَها.

خطَّة البحث:

قسَمتُ البحث إلى قسمين:

القسم الأول: الدراسة: وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمةٌ مختصرةٌ للرَّحبي، وفيه ستةُ مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: مولده وطلبه للعلم.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: مؤلَّفاته.

المطلب الخامس: ثناءُ العلماء عليه.

المطلب السادس: وفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة المحقَّقة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: توثيق نسبة الرسالة للمصنف.

المطلب الثاني: منهج المصنِّف.

المطلب الثالث: مكانة الرسالة وأهميَّتها.

المطلب الرابع: وصف النسخة الخطيَّة.

القسم الثاني: النصُّ المحقق.

ثمَّ فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

رفع الحرج وأثره في الاختيارات الأصولية

Reducing embarrassment and its impact on fundamentalist choices

إعداد:

د. سعيد بن ناصر بن أحمد آل سارح

الأستاذ المساعد بقسم الفقه وأصوله بكلية الشريعة وأصول الدين جامعة الملك خالد بأبها - المملكة العربية السعودية

Dr. Saed Nasser Ahmad AL Sarih

Assistant Professor, Department of Fundamentals of Jurisprudence College of Sharia and Fundamentals of Religion - King khalid University, Abha, Kingdom of Saudi Arabia

المقدمة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أما بعد:

فإن الشريعة الإسلامية مبنية على رفع الحرج والضيق والعنت، وقد اجتهد الأئمة الأعلام في تقرير هذا المقصد العظيم، فمن العلماء من تلمس مواطن رفع الحرج في الأحكام الفرعية الجزئية، كأحكام الرخص، والكفارات، والتوبة، يقول المفسرون في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]: أن المذنب وإن وقع في ضيق من معصيته، فقد جعل الله له خلاصًا بالتوبة، وكذلك إذا حنث في يمينه جعل الله له الخلاص بالكفارة، وأن الله تعالى لم يكلف نفسًا فوق وسعها، فإن كان مريضًا ولم يقدر على الصلاة قائمًا صلى قاعدًا، فإن لم يقدر على الصلاة قاعدًا صلى بالإيماء، ويفطر إذا شق عليه الصوم بسفر أو مرض أو هرم، وكذلك سائر وجوه الرخص.

ومنهم من أثبت مقصد رفع الحرج في الأحكام الكلية وأدلة الفقه الإجمالية، مثل مباحث التكليف، وعوارض الأهلية، والمناسبة، والمصلحة المرسلة، والاستحسان، والعرف وغيرها.

فثبت بذلك أن الشريعة مبنية على رفع الحرج في أصولها وفروعها، وهذا يدل على سعة الإسلام وحسنه، وهو صورة من صور رحمة الله بعباده ولطفه.

وقد أثر هذا الأصل في اختيارات الأصوليين مما دفعني إلى الكتابة فيه، فجاء البحث بعنوان: «رفع الحرج وأثره في الاختيارات الأصولية».

أهمية الموضوع:

١. كثرة استعمال رفع الحرج واعتباره في إثبات الأحكام الكلية والأدلة الإجمالية.

٢. التعرف على المسائل الأصولية المتضمنة رفع الحرج والعنت عن المكلفين.

٣. هذا الموضوع يظهر سعة الإسلام، ويبين محاسن الشريعة الغراء.

أهداف البحث:

١. الوقوف على جملة من المسائل الأصولية المتضمنة في رفع الحرج عن المكلفين.

٢. بيان أثر رفع الحرج في اختيارات العلماء.

٣. التأكيد على أن الشريعة الإسلامية في أصولها وأحكامها الكلية مبنية على رفع الحرج.

خطة البحث:

قسمت الموضوع إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة:

المبحث الأول: التعريف برفع الحرج وأدلة اعتباره، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف برفع الحرج.

المطلب الثاني: أدلة اعتبار رفع الحرج.

المبحث الثاني: رفع الحرج وأثره في الاختيارات الأصولية، وفيه مسائل:

المسألة الأولى: العمل بخبر الواحد.

المسألة الثانية: رواية الحديث بالمعنى.

المسألة الثالثة: اعتماد الراوي على الكتاب مع عدم تذكر السماع.

المسألة الرابعة: انعقاد الإجماع السكوتي.

المسألة الخامسة: التعبد بالقياس شرعًا.

المسألة السادسة: التعليل بالحكمة المجردة عن الوصف.

المسألة السابعة: تخطئة المجتهد وإصابته في الأحكام الفرعية.

المسألة الثامنة: التقليد في المسائل الفرعية.

الخاتمة.

خَلَص الباحث إلى نتائج، من أهمها:

١. أن الشريعة الإسلامية في أصولها وفروعها مبنية على رفع الحرج.

٢. أن الضيق والإعنات لم يقصده الشارع الحكيم؛ يقول عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وهذا المعنى اعتبره العلماء، وقد أثر ذلك في اختياراتهم وترجيحاتهم الأصولية.

ويوصي الباحث بإفراد هذا الموضوع بالبحث والدراسة، ومحاولة استقراء المسائل الأصولية التي أثر فيها رفع الحرج، وبيان إلى أي مدى كان دليلا معتبرًا عند العلماء، والله تعالى أعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ضابط الطيب الممنوع في الإحرام دراسة فقهية.

The officer of forbidden perfume in ihram, a jurisprudential study

إعداد:

د. سارة بنت عبد الرحمن العمران

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية

بجامعة الملك سعود.

Dr.Sarah Abdulrahman Alomran.

Assistant Professor, Department of Islamic Studies, College of Education, King Saud University

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد بن عبد الله الأمين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من نعم الله تعالى على عباده أن كمل لهم الدين، فجاءت هذه الشريعة كاملة في تشريعاتها وفي أوامرها ونواهيها، لم تترك شاردة ولا واردة إلا وفي الشريعة الغراء حكمها، من نص محكم، أو عموم أو خصوص، أو قاعدة كلية، فكانت بذلك دستوراً للحياة كلها ومنهجاً شاملاً.

وإنه تبعاً للتقدم الصناعي الذي تعيشه الأمة تبرز كثير من القضايا والمسائل التي تحتاج إلى تأصيل شرعي على الكتاب والسنة، ومن تلك القضايا:

كثرة السؤال عن حكم استعمال الأشياء المعطرة وغير المعطرة التي يشك في مادتها وهل تصنف من العطور أو لا؟ ووجدت أن هذه المسألة من المسائل المهمة التي لم يحرر ضابطها، ونتج عن ذلك كثرة البحوث التي تدرس الصور المتفرعة عن هذه القضية على حدة، فعزمت على دراسة أصل المسألة، وتحرير ضابط الطيب الذي يتعلق به التحريم، وبناء على تحريره يسهل الحكم على الصور الكثيرة بتصنيفها بعد تحرير الضابط هل هي طيب أم لا؟ وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد وأن يكون هذا البحث إضافة علمية نافعة أسأله تعالى فيها القبول والإخلاص.

أهمية موضوع البحث، وأسباب اختياره:

١. تعلق البحث بركن من أركان الإسلام وهو الحج.

٢. تعلق هذا البحث بعموم المسلمين فهو لا يختص بفئة معينة، وحاجة الناس الماسة إلى بيان الحكم الشرعي في استعمال الكثير من المنتجات التي يصعب الحكم على مادتها هل تندرج في العطور أو لا؟ كمنظفات الشعر، والمعقمات،

والدهانات، والمعالجات، والأطعمة وغيرها التي ينبني حكمها على تحرير هذا الضابط.

٣. ما يترتب على استعمال الطيب حال الإحرام من ارتكاب محظور يوجب الفدية.

أهداف البحث:

١. التأصيل الشرعي وتحرير ضابط الطيب الذي يتعلق به التحريم.

٢. المساهمة في الإجابة على الإشكالات الشرعية، ومحاولة الوصول للحكم الشرعي في النوازل المستجدة في المنتجات التي يستخدمها المحرم بعد تقرير ضابط الطيب المحرم.

منهج البحث:

منهجي في هذا البحث -بإذن الله- قائم على الاستقراء والاستنباط، ثم الدراسة والمناقشة للوصول إلى النتائج.

خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على: مقدمة وتمهيد، وخمسة مطالب، وخاتمة، وفهرس على النحو الآتي:

المقدمة: وتتضمن الحديث عن: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، وحدوده، ومنهجه، والدراسات السابقة له، وإجراءاته، وخطته.

التمهيد: وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تعريف الضابط والطيب لغة واصطلاحاً، وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: تعريف الضابط في اللغة.

الفرع الثاني: تعريف الضابط في الاصطلاح.

الفرع الثالث: تعريف الطيب في اللغة.

المسألة الثانية: مصادر استخراج الطيب قديما وحديثا وأنواعها.

المسألة الثالثة: استعمال الطيب للمحرم.

المطلب الأول: ضابط الطيب الممنوع في الإحرام عند الحنفية.

المطلب الثاني: ضابط الطيب الممنوع في الإحرام عند المالكية.

المطلب الثالث: ضابط الطيب الممنوع في الإحرام عند الشافعية.

المطلب الرابع: ضابط الطيب الممنوع في الإحرام عند الحنابلة.

المطلب الخامس: الموازنة في ضابط الطيب الممنوع عند الفقهاء والمعاصرين.

الخاتمة: وتتضمن أهم نتائج البحث وتوصياته.

فهرس المصادر والمراجع.

ومن أهم نتائج البحث ما يلي:

- الضابط في اللغة من الضَّبْطُ: وهو لُزُومُ الشَّيْءِ وحَبْسُه، ولزومُ شَيْءٍ لَا يُفَارِقُهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وضَبْطُ الشَّيْءِ حِفْظُه بِالْحَزْمِ، والمراد به اصطلاحاً في هذا البحث: المقياس الذي يكون علامة على تحقق معنى من المعاني.
- الطيب لغة خلاف الخبيث، ومعنى الطيب فيه اللغة يتسع ليجمع معاني صلاح الشيء وخلوه من المفاسد والرذائل، فكل مَا تستلذه الْحَواس أَو النَّفس وكل مَا خلا من الْأَذَى والخبث، وَمن تخلى عَن الرذائل وتحلى بالفضائل فهو طيب، ولذا أطلق (الطّيب) على مَا يتطيب بِهِ من عطر وَنَحْوه، جمعه أطياب وطيوب؛ لخلاصه مما يشوبه ولما ينتج عنه من اللذة والاستطابة، ومن الألفاظ ذات الصلة به: العِطْرُ: وهو اسْمٌ جَامِعٌ للطِّيب، وقيل: اسْم جَامع للأشياء الَّتِي يتطيب بهَا لحسن رائحتها.

- اختلف ضابط الطيب عند المذاهب الفقهية، فبعض المذاهب كمذهب الحنفية لحظت المعنى اللغوي للطيب، وجعلت ضابط الطيب شرعاً مبني على معنى الطيب في اللغة، فأصبح ضابط الطيب المحظور على المحرم متسعاً لكل ماله رائحة طيبة وإن لم يكن طيباً في العرف أو الاستعمال، وبعض المذاهب الفقهية كالمالكية، والشافعية، والحنابلة، ضيقت الضابط فأخرجت مطلق الرائحة الطيبة من ضابط الطيب الممنوع وحصرته فيما يتخذ منه الطيب فقط.
- أضاف بعض الفقهاء كالشافعية، والحنابلة، في ضابط الطيب العرف، والاستعمال، فقالوا: من ضابط الطيب أن يكون طيباً في العرف، وأن يستعمل لغرض التطيب.
- اتفق الفقهاء رَحِمَهُمُ اللَّهُ على أن الأصل في الطيب المسك، والعنبر، والكافور والعود، والصندل ونحو ذلك فهذا طيب يتعلق به التحريم.
- اتفق الفقهاء في الجملة على أن ما يطلب للتطيب من النبات واتخاذ الطيب منه أنه طيب يتعلق به التحريم.
- الذي يترجح أن ضابط الطيب والله تعالى أعلم الذي يتعلق به التحريم هو ما جمع الأوصاف الآتية: زكاء الرائحة وطيبها، وأن يكون طيباً في العرف، سواء كان طيباً في حالته الأصلية، أو بعد المعالجة، أو الصناعة، وأن يكون الغرض منه التطيب ويستعمل على جهة التطيب.

فكل ما جمع هذه الأوصاف فهو طيب، سواء كان خالصاً، أو أضيف إلى دهن، أو منظف، أو سائل، أو خلط به بحيث لا يكون مستهلكاً، ويغتفر عن النسب البسيطة التي لا تؤثر، وبهذا تضبط المسائل المعاصرة المتفرعة عن تحقيق ضابط الطيب حلا ومنعاً من الأدهان الحديثة والمعقمات، والمنظفات للجسد، أو الشعر، أو غيرها والله تعالى أعلم.

نكاح الشريفة من غير الشريف لعمر آغا بن الأمير يوسف آغا بن عبدالله باشا النمر اليوسفي النابلسي الحنفي المعروف بالآغا، القاضي والمفتي الأمير، المتوفَّى بعد (١٠٨٢هـ)

دراسة وتحقيق

Sharīfah (Noblewoman)'s Marriage to Non-Sharīf (Non-Nobleman) ʿUmar ʾĀġā ibn al-ʾAmīr Yūsuf ʾĀġā ibn ʿAbd Allāh Bāshā an-Nimr al-Yūsufī an-Nābulsī al-Ḥanafī, known as al-ʾĀġā, the prince judge and mufti (d. after 1082 AH)

A Study and Critical Edition

إعداد:

د. سلطان بن عبدالرحمن بن عبدالقادر العبيدان

الأستاذ المشارك بقسم الشريعة في كلية الشريعة والقانون

جامعة تبوك - المملكة العربية السعودية

Dr. Sultan Abdulrahman A. Alobaidan

Associate Professor, Department of Shari'ah, College of Shari'ah and Law, University of Tabuk, KSA

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فممّا حقّه أن يحقّق ويخرج للوجود كتب أهل العلم التي سُطّرت بمحابر العلم، ودوّنت بمداد الفهم، فكان فيها كنوز لم تخرج، ودرر لم تظهر، ومن تلك المخطوطات: مخطوطة العلامة عمر آغا الحنفي، واسمها (نكاح الشريفة من غير الشريف)، فقد درس في رسالته أربع مسائل:

المسألة الأولى: حكم تزويج الأب والجدّ: الصغير والصغيرة من غير كفء.

المسألة الثانية: حكم تزويج الأب والجدّ: الصغير والصغيرة بغبن فاحش.

المسألة الثالثة: حكم تزويج غير الأب والجدّ: الصغير والصغيرة بغبن فاحش أو من غير كفء.

المسألة الرابعة: حكم تزويج البنت البالغة من غير كفء، ورضا بعض الأولياء به.

وذكر في أول الرسالة سبب التأليف: حيث قال: (فقد رُفِع إليّ سؤال في شريفة قاصر انحصرت ولايتها في أخيها لأبيها، فزوجها من غير شريف، فهل يصح النكاح أم لا؟

فأفتيت بما صورته: حمداً لله جمّاً، لا يصح النكاح على الوجه المشروح إلا إذا كان الزوج ذا علم، والله الموفق. وكتبه عمر آغا الحنفي).

ثم ذكر أنه وقف على جواب لأحد المفتين مخالف للمذهب، فطُلِب منه أن يكتب رسالة يبيّن فيها المذهب، وأن المفتي قد أخطأ في جوابه، حيث قال: (ثم

بعده وقفت على جواب لسؤال معزو للبحر الرائق، وهو مخالف لما كتبته، فقلت للمجيب: إن هذا لم يكن في البحر، وأنه مخالف للمذهب ... فألزمني أعز المحبين أن أكتب رسالة أبين فيها صريح المنقول؛ ليظهر المحق والمبطل ... فأبرم عليّ فامتثلت كلامه).

وقد اطلعت على المخطوط، فأردت أن يخرج للنور، ويعمّ به النفع، ويكون فيه خدمة للمكتبة الإسلامية والفقهية على وجه الخصوص، مع أني آخذ عليه عدم اعتنائه بالتأصيل الشرعي من الكتاب أو السنة النبوية الشريفة، إذ لم يورد في ثنايا المخطوط إلا حديثاً واحداً ضعيفاً.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. قيمة المخطوط العلمية الخاصة، والتي اكتسبها من جمعه بين الفتوى في المسألة والتحقيق الفقهي لها على وفق المذهب الحنفي.

٢. ما تميّز به المؤلف من عرض المسائل الأربع، وبيان المذهب فيها.

٣. دقة الموضوع وانحصاره في نقطتين جوهرتين، إحداهما: محلّ اعتبار عند الأحناف في النكاح، وهي مسألة الكفاءة، والثانية: ولاية الأب والجد وولاية غيرهما، وأثر ذلك على عقد النكاح الذي اختلّ فيه مهر المثل أو الكفاءة.

أسباب اختيار تحقيق المخطوط:

١. التنويع في المجال البحثي بين الدراسات الموضوعية وتحقيق التراث الإسلامي.

٢. الاطلاع بشكل أوسع على المذهب الحنفي من خلال مسألة المخطوط المختار للتحقيق.

٣. إثراء المكتبة الشرعية بإخراج شيء من التراث المختص بالمسألة الواحدة في المذهب الواحد.

خطة البحث:

تتكون من مقدمة، وفصلين، وخاتمة، وفهرس المصادر والمراجع، كالآتي:

المقدمة: وتتضمن أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

الفصل الأول: التعريف بالمؤلف، والمخطوط. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ولقبه، وكنيته، ومولده، ووفاته.

المطلب الثاني: حياته العلمية.

المطلب الثالث: مؤلفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالمخطوط، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب، وتوثيق نسبته إلى مؤلفه.

المطلب الثاني: وصف النسخ الخطية، ونماذج منها.

الفصل الثاني: النص المحقق.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات:

أولاً: أهم النتائج:

١. أن مصادر ترجمة العلامة الآغا عمر بن يوسف الحنفي قليلة جداً، وقد اختصرت ترجمته اختصاراً موجزاً.

٢. أن الحسيب يكون كفؤاً للنسيب في المذهب الحنفي، فالعالم العجمي كفء

للجاهل العربي والعلوي في المذهب الحنفي.

٣. أن تزويج الأب والجد الابن الصغير أو البنت الصغيرة بغبن فاحش أو من غير كفء جائز عند أبي حنيفة، ولا يجوز عند أبي يوسف ومحمد بن الحسن.

٤. أن تزويج الأب والجد الابن الصغير أو البنت الصغيرة بما يتغابن فيه الناس جائز بالاتفاق في المذهب الحنفي.

٥. أن تزويج غير الأب والجد الابن الصغير أو البنت الصغيرة بغبن فاحش أو من غير كفء باطل في المذهب الحنفي.

٦. أن تزويج غير الأب والجد الابن الصغير أو البنت الصغيرة بمهر المثل ومن كفء صحيح غير لازم، ولهما الخيار عند البلوغ في المذهب الحنفي.

٧. إذا زوّج البالغة أحد الأولياء من غير كفء، فرضي به بعض الأولياء، لم يكن للباقين الاعتراض أو الفسخ عند أبي حنيفة، وهو الصحيح، ووافقه الصاحبان في رواية لهما، وعنهما في رواية أخرى: لهم حق الاعتراض. أما إن زوّجت نفسها، فلهم حق الاعتراض بالاتفاق؛ لأن ولاية أحدهم تسقط ولاية غيره، وولايتها تزويج نفسها، تثبت لكل واحد منهم حق الاعتراض.

ثانياً: أهم التوصيات:

في ختام هذا البحث أوصي الباحثين والمحققين بخدمة وتحقيق مؤلفات العلامة الآغا عمر بن يوسف النابلسي الحنفي.

١٠-حقيقة الوقف على معين وضابطه

The truth of the endowment on a certain and his officer

إعداد:

د. عبدالرحمن بن حمد الجريسي

الأستاذ المساعد بكلية الشريعة والقانون-

جامعة حائل

Dr. Abdulrahman Hamad Al-Jeraisy

Assistant Professor, Faculty of Sharia and Law, University of Hail

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألّا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فإن من أهم أبواب الفقه ومسائله باب الوقف وأحكامه، لما فيه من حق لله -تعالى- وحق للمخلوقين وجمع بين جانب العبادات وجانب المعاملات، وقد نتج عن هذه الأهمية اعتناء الفقهاء بمسائل الوقف عناية كبيرة واهتماهم بمسائله وتفصيلها، وكذا فعل الباحثون المعاصرون.

وقد فرق الفقهاء في بعض أحكام الوقف ومباحثه بين الوقف الذي يكون على جهة عامة وبين الوقف على معين، ومن أهم تلك المباحث مبحث ملكية العين الموقوفة ومن تؤول إليه بعد الوقف، وما يتفرع عنه من مسائل: كزكاة العين الموقوفة، والحاجة إلى قبول الوقف، والرجوع عن الوقف، والأحق بنظارة الوقف، وغيرها.

ولوجود اللبس والاشتباه بين الوقف على معين والوقف على غير معين في بعض الصور قررت إعداد هذا البحث الذي عنونت له بـ: (حقيقة الوقف على معين وضابطه).

أهداف البحث:

١. التمييز بين الوقف على معين، أو ما يسمى في الاصطلاح المعاصر الوقف الأهلي أو الذري أو الخاص، وبين ما يقابله وهو الوقف العام أو الوقف الخيري.

٢. بيان محددات الوقف على معين وضابطه، لإزالة الإشكال في بعض الصور المشتبهة بينه وبين غيره.

تقسيمات البحث:

وقد انتظمت خطة هذا البحث العلمية في خمسة مباحث، كما يلي:

المبحث الأول: حقيقة التعيين وأقسامه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف التعيين لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أقسام التعيين.

المبحث الثاني: محددات الوقف على معين عند الفقهاء، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الوقف على معين بالذات.

المطلب الثاني: الوقف على معين بالوصف وشروطه، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: حصر الموصوفين.

المسألة الثاني: ثبوت الوصف من غير حاجة إلى نظر واجتهاد.

المسألة الثالث: ملازمة الوصف للموصوف.

المبحث الثالث: محددات الوقف على معين في النظام السعودي.

المبحث الرابع: ضابط الوقف على معين.

المبحث الخامس: صور من الأوقاف المشتبهة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الوقف على المحتاج من الذرية.

المطلب الثاني: الوقف على الصناديق العائلية.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج.

ومن أبرز نتائج البحث:

يمكن تلخيص أبرز ما انتهيت إليه في هذا البحث في النتائج التالية:

١. اتفق الفقهاء على أن تعيين الموقوف عليه بذاته أو بشخصه معتبر، وأن الموقوف عليه المعين بذاته يخالف الموقوف عليه غير المعين أو المعين جنسه كالفقراء والمساكين ونحوهم.

٢. اتفق الفقهاء على أن تعيين الموقوف عليه يحصل بالوصف كما يحصل بالذات.

٣. اتفق فقهاء المذاهب الأربعة على أن الحصر شرط معتبر في الوقف على معين، والوقف على موصوف لا ينحصر لا يكون من الوقف على معين.

٤. الراجح أنه يشترط في تعيين الموقوف عليه بالوصف، ألا يكون الوصف مما يحتاج إلى نظر واجتهاد في ثبوته؛ كوصف الفقر أو الصلاح ونحوهما.

٥. الراجح أنه يشترط في تعيين الموقوف عليه بالوصف، ألا يكون الوصف مرتبطاً بجهة؛ كالوقف على إمام المسجد أو معلم المدرسة.

٦. اعتمد النظام السعودي وصف الحصر كمميز أساسي بين الوصية على معين والوصية على غير معين.

٧. ضابط الوقف على معين أنه: (كل وقف تنحصر منفعته لشخص واحد أو جماعة محصورة معينين بذواتهم أو بوصفٍ لا يحتاج إلى نظر واجتهاد في ثبوته).

٨. لا يدخل في الوقف على معين الأوقاف التي تكون لجهات البر العامة كالفقراء والمساكين، واليتامى، والحجاج والمعتمرين وبناء المساجد وإنشاء المدارس وغير ذلك.

٩. لا يدخل في الوقف على معين الوقف على جماعة أو فئة لا تنحصر كالقبيلة

أو العائلة الكبيرة أو ساكني بلدة كبيرة لا ينحصرون.

١٠. لا يدخل في الوقف على معين الوقف على موصوفين بصفة تحتاج إلى نظر واجتهاد ولو كانوا محصورين، كالوقف على المحتاج من الذرية أو الصالح من الأسرة الفلانية.

١١. لا يدخل في الوقف على معين الوقف على شخص أو جماعة مرتبطة بجهة معينة؛ كالوقف على إمام المسجد أو طلاب المدرسة أو نحو ذلك.

١٢. لا يدخل في الوقف على معين الوقف على جهة معينة أو شخصية اعتبارية يكون المنتفع منها جماعة غير محصورة؛ كالوقف على المساجد أو الجامعات والمعاهد.

١٣. الوقف على الفقير أو المحتاج من الذرية لا يدخل في الوقف على معين.

١٤. الوقف على الصناديق العائلية يختلف الحكم فيه باختلاف مصارف مال الصندوق:

أ. فإن كان ينتفع من مال الصندوق فئة من العائلة موصوفة بوصف يحتاج إلى اجتهاد في ثبوته كالفقر ونحوه، فالوقف على ذلك الصندوق لا يدخل في الوقف على معين.

ب. وإن كان ينتفع من مال الصندوق جميع أفراد العائلة أو فئةٍ منهم معينة بوصف لا يحتاج إلى اجتهاد؛ كالصغار أو النساء المطلقات ونحوه، فيُنظر في تحقق شرط الحصر من عدمه، فإن تحقق الشرط فالوقف على الصندوق يدخل في الوقف على معين، وإلا فلا.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.